الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية
وزارة التعليم العالي والبحث العلمي
جامعة الشهيد حمة لخضر - الوادي -
كلية العلوم الإسلامية
قسم أصول الدين

الاختيارات الحديثية للإمام ابن الملقن في كتابه المقنع من النوع الأول إلى النوع الثامن

مذكرة تخرج تدخل ضمن متطلبات الحصول على شهادة الماستر في العلوم الإسلامية
تخصص: الحديث وعلومه

إعـداد الطالب:
- عمارني بشير

المشـــــرف:
د. محمد رمضاني

أعضاء لجنة المناقشة

الاسم واللقب	الرتبة العلمية	الجامعة	الصفة
أ.د يوسف عبد اللاوي	أستاذ التعليم العالي	جامعة الوادي	رئيسا
د. محمد رمضاني	أستاذ محاضر	جامعة الوادي	مشرفا ومقررا
د. يوسف تريعة	أستاذ محاضر	جامعة الوادي	ممتحنا

السنة الجامعية: 2023-2024م

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَٰنِ الرَّحِيمِ

الإهداء

إلى من قرن الله برهما بطاعته وجعله من أعظم القربات. .

إلى سر سعادتي وسبب وجودي. .

إلى أعز الناس الوالدين الكريمين أطال الله عمرهما . .

وأدام عليهما الصحة والعافية. .

إلى الزوجة الكريمة. . وإلى أولادي. .

إلى أخواتي الكريمات. .

إلى جميع الأصدقاء والأحباب. .

إلى كل من لقيته لأجل العلم من أساتذة وزملاء . .

وإلى كل من سعى في خدمة الإسلام وأهله. .

أهدي هذا البحث وأسأل الله تعالى أن يجعله خالصا لوجهه الكريم.

* عمارني بشير *

شكر وتقدير

الشكر والحمد لله تعالى أولا وآخرا فهو الهادي إلى كل خير على نعمه الكثيرة وتوفيقه للسعي في طلب العلم. .

كما أتقدم بالشكر الجزيل المعطر بأرقى عبارات الاحترام والتقدير إلى أستاذي فضيلة الدكتور المحترم "محمد رمضاني" لقبوله الإشراف على هذا البحث وما أسداه من توجيهات ساهمت في خروجه بهذه الحلة. .

فله مني عظيم الشكر وجميل الدعاء. .

والشكر موصول أيضا إلى جميع أساتذة قسم الحديث وعلومه خاصة وأساتذة معهد العلوم الإسلامية عامة على جميل أخلاقهم ورحابة صدورهم. .

ولكل من أسدى لي معروفا من قريب أو بعيد. .

ملخص البحث

لقد تناول هذا البحث التعريف بالإمام ابن الملقن وكتابه المقنع في علوم الحديث المختص بعلم مصطلح الحديث.

ولقد كان لابن الملقن اختيارات حديثية في بعض مسائل هذا العلم قمت بذكرها ومناقشتها، وأوردت آراء بعض أهل العلم في تلك المسائل، وبيّنت الراجح منها إن أمكن ذلك.

وفي الأخير ذكرت أهم النتائج التي توصلت إليها من خلال هذا البحث والذي سميته"الاختيارات الحديثية لابن الملقن في كتابه المقنع في علوم الحديث من النوع الأول الى النوع الثامن".

Research Summary

This research dealt with the introduction of Imam Ibn al-Mulqin and his convincing book on the sciences of hadith, which specializes in the science of hadith terminology.

Ibn al-Mulqin had hadith choices on some issues of this science, which I mentioned and discussed, and I cited the opinions of some scholars on those issues, and clarified the more correct ones if possible.

Finally, I mentioned the most important results that I reached through this research, Which I called "The Hadith Selections of Ibn al-Mulqin in his book Al-Muqna' in the Sciences of Hadith from the First to the Eighth Type".

مقدّمـــة

الحمد لله رب العالمين والعاقبة للمتقين ولا عدوان إلا على الظالمين، والصلاة والسلام على خاتم الأنبياء والمرسلين وعلى آله الطيبين الطاهرين وصحابته الكرام المجاهدين، وعلى جميع من تبعهم بإحسان إلى يوم الدين.

أما بعد:

فإن من أعظم نعم الله تعالى علينا أن بعث فينا رسولا فأوحى إليه بكتابه الكريم، واختص بحفظه، وآتاه مع القرآن السنة الشريفة، وقيض لها رجالا أكرمهم الله بالعلم النافع، والعمل الصالح، فكانوا سببا في حفظها، وقد وضعوا لذلك علوما وقواعد دقيقة تضمن ذلك، ومن بين هذه العلوم علم مصطلح الحديث الذي هو أصل علوم الحديث وعليه مدارها، وقد أبدع أهل الحديث في وضع أسس هذا العلم، وعملوا على تنقيحه وتجديده جيلا بعد جيل حتى وصل إلى ما هو عليه الآن، ومن بين هؤلاء العلماء الإمام الحافظ أبو عمر بن الصلاح الذي صنف كتابا قل نظيره في هذا العلم، والمشهور بمقدمة ابن الصلاح، فاستفاد منه كل من لحقه وعمل عليه شرحاً أو اختصاراً أو نظماً، ومن بينهم الإمام ابن الملقن الذي اختصره وهذبه وزاد عليه فوائد جمة، وقد كانت له اختيارات في مسائل هذا العلم ومنشأ ذلك نابع من الاختلافات الموجودة فيه.

من أجل ذلك رغبت أن يكون موضوع بحثي جمع اختيارات الإمام ابن الملقن في المسائل التي عرفت اختلافا في الرأي بين أهل الحديث للوقوف عليها وذلك تحت عنوان: "الاختيارات الحديثية للإمام ابن الملقن في كتابه المقنع من النوع الأول إلى النوع الثامن".

الإشكالية:

من المعلوم عند أهل الحديث ما لعلم المصطلح من الاختلافات ضمن مسائله ما أتاح وجود تنوع كبير في اختيارات العلماء الحديثية، ومن هؤلاء العلماء الإمام ابن الملقن.

- **فما هي أبرز الاختيارات الحديثية للإمام ابن الملقن ضمن كتابه المقنع في علوم الحديث؟ وما هي الحجج التي استعملها في إثبات صحة رأيه؟**

أهداف الدراسة:

لهذا البحث عدة أهداف منها:

- معرفة اختيارات الإمام ابن الملقن في بعض مسائل المصطلح.
- فهم الحجج والبراهين التي استند عليها ابن الملقن.
- ذكر آراء بعض أئمة هذا العلم في المسائل التي كان لابن الملقن اختيارا فيها ومناقشتها، وتبيين الراجح منها إن أمكن ذلك.

أسباب اختيار الموضوع:

- الأهمية البالغة التي يحظى بها علم مصطلح الحديث بين علوم الحديث خاصة وعلوم الدين عامة.
- عدم التطرق لموضوع الاختيارات الحديثية عند ابن الملقن بالدراسة على حد علمي، فهو موضوع جديد يحسن تناوله.
- رغبتي في فهم مسائل هذا العلم إذ هو كالقلب من علوم الحديث، ومن المعلوم أن علم الحديث هو ثاني الأساس و هو المقدم على الإجماع والقياس.

الصعوبات التي واجهتني في إعداد هذا البحث:

- اختيار الموضوع قبل موعد المناقشة بمدة ليست بالطويلة، والبحث العلمي كما هو معلوم يحتاج إلى متسع من الوقت.

الدراسات السابقة:

بعد البحث والسؤال لم أجد على حسب علمي من تناول موضوع "الاختيارات الحديثية لابن الملقن في كتابه المقنع" بشكل مستقل، إلا أنني عثرت على مواضيع لها علاقة بابن الملقن وجهوده في خدمة العلم وقد استفدت منها عدة أمور، وهي كالتالي:

- الحافظ سراج الدين بن الملقن وجهوده في علوم الحديث، رياض مسني العيسي، رسالة دكتوراه، إشراف: بديع السيد اللحام، كلية أصول الدين بجامعة أم درمان الإسلامية، السودان، 2015.
- جهود ابن الملقن في الحديث والفقه، عبد السلام عمران شعيب، دار البشائر الإسلامية، بيروت، لبنان، ط1، 1434هـ/2013م.
- المقنع في علوم الحديث لابن الملقن، تحقيق ودراسة، جاويد أعظم عبد العظيم، رسالة ماجستير، إشراف" أحمد محمد نورسيف، كلية الشريعة والدراسات الإسلامية، جامعة أم القرى، مكة المكرمة، السعودية، 1403هـ.
- المقنع في علوم الحديث لابن الملقن، تحقيق عبد الله بن يوسف الجديع، دار فواز، المملكة العربية السعودية، ط1، 1413هـ/1992م.
- منهج الإمام ابن الملقن في كتابه المقنع في علوم الحديث، مذكرة ماستر، تخصص الحديث وعلومه، للطالبتين: ثورية زيدان وسليمة بدعي، جامعة الشهيد حمة لخضر الوادي، 1441هـ/2020م.

المنهج المتبع في البحث:

لقد اتبعت في دراستي المناهج الآتية:

- المنهج الاستقرائي الجزئي، وذلك باستقراء نصوص الإمام ابن الملقن من خلال كتابه المقنع.
- المنهج الوصفي والتاريخي، وذلك في ترجمة ابن الملقن والتعريف بكتابه.

- المنهج المقارن، وذلك بمقارنة كلام ابن الملقن مع كلام غيره من العلماء لمعرفة الصواب.

منهجية إعداد البحث:

- بالنسبة للتهميش فإنني أذكر اسم الكتاب ثم المؤلف، فالتحقيق إن وجد، ثم دار النشر ومكانها ثم الطبعة وتاريخها -إن وجدت- ثم الجزء والصفحة.
- أما الرموز في التهميش فهي كالتالي: ج: نعني به الجزء/ ص: نعني به الصفحة/ دط: نعني به دون طبعة/ دد: نعني به دون دار نشر/ دت: دون تحقيق أو دون تاريخ.
- عزوت الأحاديث الواردة إلى بعض المصادر تجنبا للإطالة في الهامش.
- ترجمت لبعض الأعلام غير المشتهرين جدا وتركت جل المشتهرين جدا وذلك تجنبا للإطالة أيضا.
- عزوت النصوص المقتبسة حرفيا إلى مصادرها الأصلية ما توفر لي المصدر، فإن لم يتوفر المصدر فإنني أختار من المراجع المتقدمة المتوفرة ما أعزوه إليها.
- لم أتقيد في البحث بضرورة التساوي في الكم بين المباحث والمطالب والفروع، وفي عدد الصفحات لأن لكل واحد منها مادته العلمية التي تيسر لي إعدادها وإيرادها.

خطة البحث:

لقد اتبعت في هذا البحث خطة سهلت لي تناوله، حيث عرفت بالموضوع والإشكالية التي يطرحها، ثم ذكرت أهداف دراستي لهذا الموضوع وأسباب اختياري له، وكذا المنهج المتبع ومنهجية الكتابة، وذكرت الصعوبات التي واجهتني خلاله والدراسات السابقة فيه.

ثم تناولته في ثلاث مباحث، فأما الأول وهو مبحث تمهيدي فذكرت فيه مفهوم الاختيارات الحديثية وترجمة للإمام ابن الملقن وتعريفا بكتابه المقنع في علوم الحديث، وأما الثاني فوضحت فيه اختيارات ابن الملقن في مسائل الحديث الصحيح وأما الثالث فقد ذكرت فيه اختياراته في أنواع الحديث من النوع الثاني الى النوع الثامن.

وتفصيل هذه الخطة كما يلي:

المبحث الأول: مبحث تمهيدي

المطلب الأول: التعريف بالاختيارات الحديثية.

المطلب الثاني: ترجمة ابن الملقن.

المطلب الثالث: التعريف بكتاب المقنع في علوم الحديث.

المبحث الثاني: الاختيارات الحديثية لابن الملقن في مسائل الحديث الصحيح.

المطلب الأول: أقسام الحديث من حيث القبول والرد.

المطلب الثاني: أصح الأسانيد.

المطلب الثالث: التصحيح والتضعيف في الأزمان المتأخرة.

المطلب الرابع: أي الصحيحين مقدم على الآخر.

المطلب الخامس: حكم المعلقات التي في الصحيحين

المطلب السادس: أحاديث الصحيحين تفيد القطع أو الظن.

المبحث الثالث: الاختيارات الحديثية لابن الملقن من النوع الثاني الى النوع الثامن

المطلب الأول: حد الحديث الحسن.

المطلب الثاني: الاحتجاج بالحديث الحسن.

المطلب الثالث: معنى حديث حسن صحيح.

المطلب الرابع: حكم الاحتجاج بالحديث الضعيف.

المطلب الخامس: تعريف الحديث المسند.

المطلب السادس: حكم قول الصحابي "كنا نفعل كذا أو نقول كذا وما أشبهه".

الخاتمة.

وفي ختام هذا التقديم أسأل الله الكريم التوفيق والسداد في كل خير والحمد لله رب العالمين.

المبحث الأول

مبحث تمهيدي

المطلب الأول: تعريف الاختيارات الحديثية

المطلب الثاني: ترجمة ابن الملقن

المطلب الثالث: التعريف بكتاب المقنع

قبل الكلام عن أبرز اختيارات الإمام ابن الملقن في كتابه المقنع في المسائل التي عرفت اختلافا بين أهل العلم، لابد لنا أن نسبق ذلك بتوضيح معنى الاختيارات الحديثية، وإبراز أهم المحطات من سيرة الإمام ابن الملقن والتعريف بكتابه، وذلك من باب أن الحكم عن الشيء فرع عن تصوره.

المطلب الأول: التعريف بالاختيارات الحديثية:

الفرع الأول: معنى الاختيار في اللغة:

قال ابن منظور في لسان العرب:

الاختيار معناه الاصطفاء وكذلك التخيّر.

وخار الشيء واختاره: انتقاه[1].

قال تعالى: {واخْتارَ مُوسى قَوْمَهُ سَبْعِينَ رَجُلًا لِمِيقاتِنا} [الأعراف: 155].

وفي سنن ابن ماجه من حديث عائشة من قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "تخيروا لنطفكم وأنكحوا الأكفاء وأنكحوا إليهم"[2].

وقال محمد العيد آل خليفة:

قال لي خذ بمنهجي قلت مهلا كيف أختار قاصيا عن داني[3]

وقال ابن نباته المصري:

وكيف أختار المقام في حمى لا صاحب فيه ولا خليل[4]

---

[1] لسان العرب، ابن منظور، دار صادر، بيروت، لبنان، ط3، 1414هـ، دت، ج265/4.

[2] أخرجه ابن ماجه في سننه، كتاب النكاح، باب الأكفاء، ج3، ص141، برقم: 1968. وأورده الألباني في الصحيحة برقم: 1067، وقال حديث حسن.

[3] ديوان محمد العيد آل خليفة، محمد العيد بن محمد علي خليفة، دار الهدى، عين مليلة، الجزائر، 2010م، ص245.

[4] ديوان ابن نباته، جمال الدين ابن نباته المصري، دار إحياء التراث العربي، بيروت، لبنان، دط، دت، ص422.

الفرع الثاني: تعريف الحديث لغة واصطلاحا:

أولا: تعريف الحديث لغة:

الحديث نقيض القديم، حدث الشيء يحدث حدوثا وحداثة وأحدثة، فهو محدث وحديث وكذلك استحدثه[1].

وقال الرازي في مختار الصحاح:

الحديث هو الخبر قليله وكثيره وجمعه أحاديث.

والمحدث بفتح الدال وتشديدها الرجل الصادق الظن[2].

وقد ورد ذكر الحديث في القرآن على عدة أوجه منها:

بمعنى القول والكلام، قال تعالى: {وَمَنْ أَصْدَقُ مِنَ اللَّهِ حَدِيثًا} [النساء: 87].

وبمعنى القرآن الكريم: {فَلْيَأْتُوا بِحَدِيثٍ مِّثْلِهِ} [الطور: 34].

وبمعنى القصص ذات العبر: {اللَّهُ نَزَّلَ أَحْسَنَ الْحَدِيثِ} [الزمر: 23].

وبمعنى العبر في حديث الكفار والفجار: {فَجَعَلْنَاهُمْ أَحَادِيثَ} [سبأ: 19] [3].

ثانيا: معنى الحديث اصطلاحا:

هو ما أضيف إلى النبي صلى الله عليه وسلم من قول أو فعل أو تقرير أو صفة[4].

---

[1] لسان العرب، المصدر السابق، ج131/2.

[2] مختار الصحاح، زين الدين الرازي، ت: يوسف الشيخ محمد، المكتبة العصرية، بيروت، لبنان، ط5، 1420هـ/1999م، ص68.

[3] الحديث الضعيف وحكم الاحتجاج به، عبد الكريم الخضير، دار المسلم للنشر والتوزيع، الرياض، ط1، 1417هـ/1997م، ص11.

[4] تحرير علوم الحديث، عبد الله الجديع، مؤسسة الريان، بيروت، لبنان، ط1، 1424هـ/2004م، ج1، ص17.

الفرع الثالث: مفهوم الاختيارات الحديثية:

بعد أن عرفنا المعنى اللغوي والاصطلاحي لكل من كلمتي الاختيار والحديث، فيمكننا القول بأن الاختيارات الحديثية هي عبارة يقصد بها مجموع المسائل التي يصطفيها وينتقيها ويأخذ بها أهل العلم في علم الحديث وقواعده وأصوله من أجل العمل بها.

المطلب الثاني: ترجمة الإمام ابن الملقن:

سنذكر في هذا المطلب جوانب مهمة في حياة الإمام حتى نعرف من يكون.

الفرع الأول: اسمه ونسبه وكنيته ولقبه ومولده:

أولا: اسمه ونسبه:

هو عمر بن علي بن أحمد بن محمد بن عبد الله الأنصاري الوادياشي[1] الأندلسي التكروري[2] الأصل القاهري مولدا الشافعي مذهبا[3].

ثانيا: كنيته ولقبه:

هو سراج الدين أبو حفص المعروف بابن الملقن، كان أبوه نحويا معروفا[4]، واشتهر في بلاد اليمن بابن النحوي[5].

---

[1] نسبة إلى وادي آشي في الأندلس، أنظر: معجم البلدان، ياقوت الحموي، دار صادر، ط2، بيروت، لبنان، 1995م، 187/1.

[2] نسبة إلى تكرور وهي بلد ينسب إلى قبيلة من السودان في أقصى جنوب المغرب أهلها كالزنوج، أنظر: الروض المعطار في خير الأقطار، الحميري، ت: إحسان عباس، ط2، بيروت، لبنان، 1980م، ص134.

[3] علم الوصول إلى طبقات الفحول، حاجي خليفة، ت: محمود عبد القادر الأرناؤوط، مكتبة إرسيكا، دط، تركيا، 2010م، ج2، ص418.

[4] طبقات الشافعية، ابن قاضي شهبة تقي الدين، ت: الحافظ عبد العليم خان، دار عالم الكتب، بيروت، ط1، 1407هـ، ص43.

[5] الضوء اللامع لأهل القرن التاسع، السخاوي، دار مكتبة الحياة، بيروت، دط، دت، 100/6.

ثالثا: مولده:

ولد في ربيع الأول سنة ثلاث وعشرين وسبعمئة بالقاهرة[1].

الفرع الثاني: نشاته ورحلاته العلمية:

أولا: نشأته:

نشأ ابن الملقن يتيم الأب، حيث مات أبوه المكنى بأبي الحسن وهو صغير، وكان عالما بالنحو وأصله من الأندلس، وقد رحل منها إلى التكرور، ثم قدم القاهرة فولد له صاحب الترجمة، ثم مات بعد ذلك بسنة، وكان قبل موته قد أوصى بابنه إلى الشيخ عيسى المغربي، وكان يلقن القرآن في الجامع الطولوني[2]، فتزوج بأمه فعرف ابن الملقن به[3].

تعلم ابن الملقن القرآن الكريم على يد زوج أمه، فحفظه ثم أقرأه عمدة الأحكام، وكان سيقرؤه على مذهب مالك، فأشار عليه أحد أصحاب والده أن يقرئه المنهاج في المذهب الشافعي، فحفظه وأسمعه على الحافظين أبي الفتح ابن سيد الناس[4]، والقطب الحلبي[5]، واستجيز له من كثيرين من مصر ودمشق، وطلب الحديث في صغره برغبته فتعلم منه القدر الكبير[6].

---

(1) البدر الطالع بمحاسن من بعد القرن السابع، الشوكاني، دار المعرفة، بيروت، دط، دت، 508/1.

(2) نسبة إلى أحمد بن طولون، تركي مستعرب، كان حسن السيرة، توفي سنة 270هـ، بنى الجامع المنسوب إليه في القاهرة. أنظر: الأعلام، خير الدين الزركلي، دار العلم للملايين، بيروت، لبنان، ط5، 2002م، ج1، ص140.

(3) إنباء الغمر بأبناء العمر، ابن حجر العسقلاني، ت: حسين حبشي، المجلس الأعلى للشؤون الإسلامية، لجنة إحياء التراث الإسلامي، مصر، دط، 1389هـ/1969م، ج217/2.

(4) محمد بن أحمد الإشبيلي الخطيب الحافظ توفي بتونس سنة 659هـ، أنظر: قلادة النحر في أعيان الدهر، الطيب علي بامخزمة، دار المنهاج، لبنان، ط1، 1428هـ/2008م، ج255/5.

(5) عبد الكريم بن عبد النور الحلبي الإمام الحافظ قطب الدين توفي سنة 735هـ، أنظر: قلادة النحر في أعيان الدهر، الطيب علي بامخزمة، ج211/6.

(6) لحظ الألحاظ بذيل طبقات الحفاظ، ابن فهد، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان، ط1، 1419هـ/1998م، ص129.

ثانيا: رحلاته العلمية:

إن الرحلة في طلب العلم شرف عظيم سعى إليه سلفنا الصالح الذين عرفوا بالعلم، ومنهم ابن الملقن حيث رحل إلى عدة أماكن نذكر منها مايلي:

1. رحلته إلى دمشق وحمص:

لقد أشار إلى هذه الرحلة بعض من ترجم لابن الملقن.

قال ابن حجي في تاريخه:

ورد علينا دمشق سنة سبعين طالبا لسماع الحديث، فسمع من جماعة من أصحاب ابن النجاري وغيرهم[1].

وقد أخبر ابن الملقن أيضا عن رحلته إلى حمص وهي الشام فقال: حمص من الشام رأيتها في رحلتي إليها[2].

2. رحلته إلى بيت المقدس:

حيث التقى فيها بشيخه العلائي وأخذ عنه، وقد صرح بذلك في كتابه البدر المنير فقال: أخبرت شيخنا بقية الحفاظ صلاح الدين أبو سعيد خليل بن كليكيدي بن عبد الله العلائي بالقدس الشريف بقرائتي عليه، وقد أخبر عن تلك الرحلة أيضا في موضع آخر من نفس الكتاب فقال: "في رحلتي إلى القدس الشريف نقلته"[3].

---

(1) تاريخ ابن حجي، ابن حجي، ت: أبو يحي عبد الله الكندري، دار ابن حزم، بيروت، لبنان، ط1، 1424هـ/2003م، ج1، ص522.

(2) التوضيح لشرح الجامع الصحيح، ابن الملقن، دار النوادر، دمشق، سوريا، ط1، 1429هـ/2008م، ج661/17.

(3) البدر المنير في تخريج الأحاديث والآثار الواقعة في الشرح الكبير، ابن الملقن، ت: مصطفى أبو الغيط وعبد الله بن سليمان وياسر بن كمال، دار الهجرة للنشر والتوزيع، الرياض، السعودية، ط1، 1425هـ/2004م، 323/1، 627/2.

3. رحلته إلى مكة المكرمة:

وقد أخبر بهذه الرحلة الإمام السخاوي، حيث قال في ترجمته له: قرأت بخطه إجازة كتبها وهو بمكة في ذي الحجة سنة إحدى وستين وسبعمائة تجاه الكعبة، قال فيها: إن من مروياته الكتب الستة ومسند الشافعي وأحمد والدارمي وصحيح ابن حبان..."، وذكر في هذه الإجازة شيوخه وتصانيفه[1].

الفرع الثالث:مذهبه:

لقد كان ابن الملقن من أئمة الشافعية، حيث ذكره ابن قاضي شهبة في طبقات الشافعية في الطبقة الثامنة والعشرين[2].

ومما يدل على ذلك أيضا كثرة مصنافته في المذهب الشافعي.

الفرع الرابع: شيوخه وتلاميذه:

أولا: شيوخه:

درس ابن الملقن عند كثير من أكابر العلماء في علوم شتى فأخذ عنهم العلم والأخلاق وكانوا سببا في نبوغه ورفعة منزلته.

فتعلم الحديث من:

- محمد بن محمد بن أحمد أبو الفتح اليعمري الأندلسي المعروف بابن سيد الناس المتوفي سنة 734هـ.
- وكذلك من مغلطاي بن قليج بن عبد الله التركي الحنفي المحدث الحافظ المتوفي 762هـ وسمع من غيرهما[3].

---

[1] الضوء اللامع لأهل القرن التاسع، السخاوي، المرجع السابق، 101/6.

[2] طبقات الشافعية، ابن قاضي شهبة، المرجع السابق، 43/4.

[3] الضوء اللامع لأهل القرن التاسع، السخاوي، المرجع السابق، 100/6.
ينظر ترجمتها: معجم المؤلفين، عمر رضا كحالة، ج269/11 و313/12.

وأخذ العربية عن:

- عبد الله بن يوسف بن عبد الله جمال الدين النحوي المشهور بابن هشام المتوفي سنة 761هـ.
- محمد بن يوسف بن علي الغرناطي ابن حيان الأندلسي المتوفي 745هـ صاحب البحر المحيط[1].

وأخذ القراءات عن:

- برهان الدين الرشيدي توفي 749هـ[2].

وأخذ الفقه عن:

- عبد العزيز بن محمد بن إبراهيم المعروف بابن جماعة توفي 767هـ[3]، وغيره.

وأخذ الأصول عن:

- إبراهيم بن إسحاق بن إبراهيم القاضي شرف الدين المناوي توفي 757هـ[4] وغيره.

ثانيا: تلاميذه:

لقد رحل إليه الكثير لما له من علم منهم:

- علي بن عمر علي نورالدين أبو الحسن بن السراج أبي حفص بن الملقن ويعرف كأبيه توفي 807هـ[5].

---

[1] الدرر الكامنة في أعيان المئة الثامنة، ابن حجر العسقلاني، دائرة المعارف العثمانية، جيد أباد، الهند، ط2، 1392هـ/1972م، ج93/3.

[2] الضوء اللامع لأهل القرن التاسع، السخاوي، المرجع السابق.

ينظر ترجمته في الدرر الكامنة لابن حجر، 85/1.

[3] الدرر الكامنة، ابن حجر، المرجع السابق، 176/3.

[4] طبقات الشافعية، ابن قاضي شهبة، المرجع السابق، 05/3.

[5] الضوء اللامع، السخاوي، المرجع السابق، 267/5.

- إبراهيم بن العز محمد بن أحمد بن أبي الفضل الهاشمي النويري الشافعي توفي 819هـ[1].
- أحمد بن علي بن محمد العسقلاني الشهير بابن حجر توفي 852هـ[2].

وله تلاميذ كثير لا يسع المقام لذكرهم جميعا.

الفرع الخامس: مؤلفاته:

عرف عن ابن الملقن كثرة تصانيفه، حيث يقول السيوطي عنه: "أكثرهم تصنيفا ابن الملقن"[3].

ولقد توفرت لابن الملقن عدة عوامل ساعدته على سعة تحصيله للعلم وكثرة تصنيفه للكتب، وهي توفيق وتيسير الله جل وعلا أولا ثم تفرغه للعلم والتأليف وقلة ما يشغله من أمور الدنيا فقد كان موسعا عليه في الرزق وكان قليل العيال.

- اشتغاله بالتصنيف وهو شاب حتى كان أكثر أهل عصره تصنيفا[4].
- طول حياته ولم يتوقف عن التصنيف إلا قبيل وفاته بسنة أو سنتين، وقد عاش نحو ثمانين سنة[5].

هذه العوامل وغيرها كالذكاء والرغبة في العلم جعلته كثير التصنيف، لكنها لم تصل إلينا جميعا ومن بين مؤلفاته:

---

(1) المرجع نفسه، 127/1.

(2) المنهل الصافي والمستوفى بعد الوافي، يوسف بن تغري بردي، ت: محمد محمد أمين، الهيئة المصرية العامة للكتاب، دط، دت، 332/1.

(3) تدريب الراوي في شرح تقريب النواوي، السيوطي، ت: أبو قتيبة محمد الفاريابي، دار طيبة، دط، 1431هـ، 943/2.

(4) حسن المحاضرة في تاريخ مصر والقاهرة، السيوطي، ت: محمد أبو الفضل إبراهيم، دار إحياء الكتب العربية، مصر، ط1، 1387هـ/1967م، ج438/1.

(5) إنباء الغمر بأبناء العمر، ابن حجر العسقلاني، المرجع السابق، 218/2.

1. في مصطلح الحديث:

- المقنع في علوم الحديث وهو محل الدراسة.
- التذكرة في علوم الحديث[1].

2. في الحديث:

لقد ألف الكثير من المصنفات في الحديث منها:

- الإعلام بفوائد عمدة الأحكام وهو شرح لعمدة الأحكام لعبد الغني المقدسي.
- تحفة المحتاج إلى أدلة المنهاج[2].
- شرح الأربعين النووية.
- مختصر مسند الإمام أحمد[3].
- وغيرها الكثير.

3. في الفقه وأصوله:

- غنية الفقيه في شرح التنبيه.
- جمع الجوامع في الفروع[4].
- الأشباه والنظائر[5].

4. في اللغة والنحو:

- شرح ألفية ابن مالك في النحو[6].

---

[1] الضوء اللامع، السخاوي، المرجع السابق، 102/6.

[2] البدر الطالع بمحاسن من بعد القرن السابع، الشوكاني، المرجع السابق، 508/1.

[3] معجم المؤلفين، المرجع السابق، 298/7.

[4] هدية العارفين أسماء المصنفين، إسماعيل باشا، وكالة المعارف، إسطنبول، 1955م، 791/1.

[5] حسن المحاضرة، المرجع السابق، 438/1.

[6] معجم المؤلفين، المرجع السابق، 298/7.

5. في السيرة النبوية:

- غاية السول في خصائص الرسول[1].

6. في التاريخ والتراجم والطبقات:

- تاريخ الدولة التركية.
- تاريخ بيت المقدس[2].
- طبقات المحدثين. طبقات القراء. طبقات الفقهاء الشافعية[3].
- إيضاح الارتياب في معرفة ما يشتبه ويتصحف من الأسماء والأنساب[4].

7. في التفسير:

- غريب كتاب الله العزيز[5].

8. متفرقات:

- عقود الكمام في متعلقات الحمام.
- كتاب عدد الفرق[6].

الفرع السادس: ثناء العلماء عليه:

نظرا لمكانته العظيمة أثنى عليه كثير من العلماء ومن ذلك:

يقول الرضي الغزي: "كان حسن الشكالة منور الشيبة حسن اللباس له وقع وعظمة في النفوس"[7].

---

[1] هدية العارفين، المرجع السابق، 791/1.

[2] التوضيح لابن الملقن، المرجع السابق، 303/1.

[3] لحظ الألحاظ، المرجع السابق، ص130.

[4] الأعلام، خير الدين الزركلي، دار العلم للملايين، بيروت، لبنان، ط15، 2002م، 57/5.

[5] الأعلام، خير الدين الزركلي، المرجع السابق، 57/5.

[6] هدية العارفين، المرجع السابق، 792/1.

[7] بهجة الناظرين إلى تراجم المتأخرين من الشافعية البارعين، الرضي الغزي، دار ابن حزم، بيروت، لبنان، ط1، 1421هـ/2000م، ص244.

ووصفه ابن حجر العسقلاني فقال: كان موسعا عليه في الدنيا وكان مديد القامة، حسن الصورة، يحب المزاح مع ملازمة الاشتغال والكتابة، وكان حسن المحاضرة، جميل الأخلاق كثير الإنصاف[1].

وقال عنه السيوطي: الإمام الفقيه الحافظ ذو التصنايف الكثيرة برع في الفقه والحديث وهو أحد شيوخ الشافعية[2].

هذا الذي نقلناه هو بعض ما قيل فيه من ثناء أهل العلم عليه وهو كافٍ في بيان رفعة منزلته وعلو شأنه خلقا وعلما.

الفرع السابع: وفاته:

لقد كثرت مصنفات ابن الملقن حتى قاربت الثلاثمئة مصنف بين كبير وصغير، لكنها احترقت في أواخر عمره فتغير حاله، فحجبه ولده نورالدين إلى أن توفي في ليلة الجمعة سادس عشر ربيع الأول سنة أربع وثمانمئة (804هـ) بالقاهرة، ودفن بجوار أبيه بحوش سعيد السعداء.

نقل السخاوي عن ابن حجر هذين البيتين في شيخه ابن الملقن:

لا يزعجك يا سراج الدين أن لعبت بكتبك ألسن النيران

لله قد قربتها فتقبلت والنار مسرعة إلى القربان[3]

---

[1] إنباء الغمر بأبناء العمر، المرجع السابق، 218/2.

[2] طبقات الحفاظ، عبد الرحمان بن أبي بكر السيوطي، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان، ط1، 1403هـ، ص542.

[3] الضوء اللامع، المرجع السابق، ج105/6.

المطلب الثالث: التعريف بكتاب المقنع في علوم الحديث:

بعدما تطرقنا إلى ترجمة الإمام ابن الملقن في المطلب السابق، فإننا سنحاول بمشيئة الله تعالى في هذا المطلب أن نعرف بكتابه المقنع وذلك من عدة جوانب.

الفرع الأول: اسم الكتاب ونسبته إلى مؤلفه:

أولا: اسم الكتاب:

لا يوجد خلاف في أن اسم الكتاب محل الدراسة هو "المقنع في علوم الحديث"، وهذا الاسم لم يصرح به المؤلف في هذا الكتاب، ولكنه أخبر بذلك في بعض المواضع من مؤلفاته الأخرى، فقال في البدر المنير: "كما ذكرته في كتابي المقنع في علوم الحديث اختصار كتاب أبي عمرو بن الصلاح"[1].

وقال في كتاب آخر: "قد أوضحت ذلك في المقنع في علوم الحديث تأليفي"[2].

ثانيا: نسبة الكتاب إلى مؤلفه:

هذا الكتاب صحيح السنة إلى مؤلفه ابن الملقن، ومما يدل على ذلك عدة أمور نذكر منها:

- ما أخبر به مؤلفه في كتابه المعين على تفهم الأربعين، حيث قال عنه "المقنع في علوم الحديث تأليفي"، وكذلك في كتابه العقد المذهّب[3] وغيره.

---

[1] البدر المنير في تخريج الأحاديث والآثار الواقعة في الشرح الكبير، ابن الملقن، 243/6.

[2] المعين على تفهم الأربعين، ابن الملقن، ت: دغش بن شبيب العجمي، مكتبة أهل الأثر، الكويت، ط1، 1433هـ/2012م، ص238.

[3] العقد المذهب في طبقات حملة المذهب، ابن الملقن، ت: أيمن فهد الأزهري، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان، ط1، 1417هـ/1997م، ص433.

- كما أثبت كثير من أهل العلم نسبة هذا الكتاب إلى ابن الملقن عندما ترجموا له مثل ابن فهد[1]، والسيوطي[2]، والشوكاني[3]، وغيرهم.

الفرع الثاني: تاريخ وسبب التأليف واختياره لكتاب ابن الصلاح:

أولا: تاريخ تأليفه للمقنع:

قال في آخر المقنع: "وكان الابتداء في تعليق هذا المختصر المبارك في سنة تسع وأربعين وسبعمئة"[4].

ثانيا: سبب تأليفه للمقنع:

قال في مقدمة المقنع: "فالعلم بحديث رسول الله وروايته من أشرف العلوم إذ هو ثاني الأساس والمقدم على الإجماع والقياس".

وهذا الكلام منه يدل على حرصه على علوم الحديث والتأليف فيها.

ثالثا: سبب اختياره كتاب ابن الصلاح لتلخيصه:

بعد أن عدد ابن الملقن مصنفات في علوم الحديث أعقبها بكتاب ابن الصلاح، فقال مختاراً إياه : "ومن أجمعها كتاب العلامة الحافظ تقي الدين أبي عمرو بن الصلاح سقى الله ثراه وجعل الجنة مثواه، فإنه جامع لعيونها ومستوعب لفنونها وجعل أنواعه زائدة على الستين، وقد وقع الاختيار بفضل الله وقوته على تلخيصه وتقريبه وتنقيحه"[5].

---

[1] لحظ الألحاظ، ابن فهد، المرجع السابق، ص130.

[2] ذيل طبقات الحفاظ للذهبي، جلال الدين السيوطي، ت: زكريا عميرات، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان، ط1، 1419هـ/1998م، ص244.

[3] البدر الطالع، الشوكاني، المرجع السابق، 509/1.

[4] المقنع في علوم الحديث، ابن الملقن، ت: عبد الله بن يوسف الجديع، دار فواز للنشر، السعودية، ط1، 1413هـ، 678/2.

[5] المقنع في علوم الحديث، ابن الملقن، المرجع السابق، 39/1.

الفرع الثالث: مصادره:

من خلال قراءة كتاب المقنع لابن الملقن نعلم أنه قد جمع ما فيه من معرفة من كتب عدة لها علاقة بعلم الحديث، نذكر منها:

- المحدث الفاصل بين الراوي والواعي لـ: أبي محمد الحسن بن عبد الرحمان بن خلاء الرامهرمزي ت360هـ، ومما يدل على اعتماده عليه قوله: "واختار الرامهرمزي أي يمد عطفة خط التخريج"[1].
- معرفة علوم الحديث للحاكم[2] ت405هـ، ومما يدل على اعتماده عليه قوله في المقنع[3] قال الحاكم: "الذي اختاره في الرواية وعهدت عليه أكثر مشايخي"[4].
- الإلماع في معرفة أصول الرواية وتقييد السماع، للقاضي عياض[5] ت544هـ، ويدل على اعتماده عليه قوله[6]: قال القاضي عياض: "حدد أهل الصنعة ذلك أن أقله سن محمود بن الربيع"[7].

---

[1] المرجع نفسه، 358/1.

[2] محمد بن عبد الله بن حمدويه النيسابوري الشهير بالحاكم من أكابر الحفاظ في علم الحديث، أنظر: ترجمته الأعلام للزركلي، 227/6.

[3] المقنع في علوم الحديث، ابن الملقن، المرجع السابق، 303/1.

[4] معرفة علوم الحديث، أبو عبد الله الحاكم، ت: السيد معظم حسين، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان، ط2، 1397هـ/1977م، ص260.

[5] عياض بن موسى بن عياض اليحصبي، أبو الفضل، عالم المغرب، وإمام أهل الحديث.

[6] المقنع لابن الملقن، 290/1.

[7] الإلماع في معرفة أصول الرواية وتقييد السماع، القاضي عياض، ت: السيد أحمد صقر، دار التراث، القاهرة، ط1، 1379هـ/1970م، ص62.

- الاقتراح في بيان الاصطلاح، تقي الدين أبو الفتح محمد بن علي بن وهب بن مطيع القشيري، المعروف بابن دقيق العيد ت702هـ، ويدل على اعتماده عليه قوله: "وقد نبه على ذلك الشيخ تقي الدين ابن دقيق العيد في اقتراحه"[1].
- التقريب والتيسير لمعرفة سنن البشير النذير في أصول الحديث للإمام النووي[2] ت676هـ، ويدل على اعتماده على قوله[3]: "وبه جزم النووي في تقريبه فقال أنه بإسقاط المكرر نحو أربعة آلاف..."

وقد استفاد من كتب في غير علوم الحديث مثل أصول الفقه كالمستصفى لأبي حامد الغزالي الطوسي ت505هـ، والإحكام للآمدي ت631هـ[4]، وكذلك فقد أشار إلى بعض الأحاديث الموجودة في الكتب الستة.

الفرع الرابع: وصف الكتاب:

كتاب المقنع لابن الملقن ذو حجم متوسط، إذ تبلغ صفحاته 678 صفحة، تتضمن مقدمة وخمسة وستين نوعا من أنواع علوم الحديث.

- أما المقدمة فقد بدأ فيها بحمد الله ودعائه، ثم بيّن شرف علم الحديث.
- وبيّن أيضا سبب اختياره لكتاب ابن الصلاح لتلخيصه لما له من مزايا.
- أما المنهج الذي اتبعه في كتابه فقد قال عنه: وقد وقع الاختيار بفضل الله وقوته على تلخيصه وتقريبه وتنقيحه مع زيادات عليه مهمة وفوائد جمة، وعلمت للزيادة علامة دائرة بالحمرة[5].

---

[1] المقنع لابن الملقن، 84/1.

[2] يحي بن شرف بن مري، النووي، الشافعي، أبو زكرياء، محي الدين فقيه ومحدث.

[3] المقنع لابن الملقن، 64/1.

[4] المرجع نفسه، 250/1، 251.

[5] المقنع لابن الملقن، 37/1، 39، 40.

- أما أنواع علوم الحديث التي ذكرها فهي كما عند ابن الصلاح خمسة وستين نوعا.
- أما أسلوبه في التلخيص فهو ينقل النصوص ملخصة ثم يعقبها بتعليقات أو استدراكات وإضافات من عنده أو من عند غيره من العلماء المعتبرين في هذا الفن.
- أما خاتمة الكتاب فقد ذكر فيها ثلاثة أحاديث تساعية بإسناده هو وذلك على عادة الحفاظ النقاد كما قال، ثم أعقب بعدها بقوله: "هذه أحاديث تساعية[1] الإسناد وهي عزيزة في زمننا ولي منها عدة، اقتصرنا منها على هذه الثلاثة طلبا للاختصار.

ثم قال عن الإسناد: وخراش هذا واه ولكن له شواهد"[2].

يقصد خراش بن عبد الله أحد رواة الحديث، قال عنه ابن عدي في الكامل: "خراش هذا مجهول ليس بمعروف"[3].

الفرع الخامس: أهمية الكتاب:

لاشك أن لكتاب المقنع في علوم الحديث للإمام ابن الملقن مكانة علمية عالية بين مصنفات العلوم المختلفة، نذكر منها ما يلي:

- يعتبر كتاب المقنع من الكتب البارزة التي اعتنت بمقدمة ابن الصلاح في علوم الحديث، فقد قام باختصاره وأضاف عليه فوائد وتعليقات مهمة، وقد قال عنه الأستاذ عبد الماجد الغوري: "إنه من أجود مختصرات علوم الحديث لابن الصلاح، وقد جرى فيه المؤلف على تقسيم علوم الحديث، فاختصر كتاب ابن الصلاح، واعتنى بتهذيبه وذلك بإيجاز ألفاظه،

---

(1) أي الإسناد الذي فيه تسعة رواة بين مخرّج الحديث والنبي صلى الله عليه وسلم.

(2) المقنع لابن الملقن، 677/2.

(3) أنظر الكامل في ضعفاء الرجال، ابن عدي، ت: عادل أحمد عبد الموجود، علي محمد عوض، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان، ط1، 1418هـ/1997م، 535/3.

واستدرك فيه فوائد من متناثرات المصنفات في علوم الحديث، فاستوعب مراد ابن الصلاح، وزاد فيه فوائد"[1].

- يعتبر ابن الملقن أول من اعتنى بكتابه المقنع وذلك حينما اختصره، حيث قال في مقدمة كتابه التذكرة: "فهذه تذكرة في علوم الحديث يتنبه بها المبتدي ويتبصر بها المنتهي، اقتضبتها من المقنع تأليفي"[2].
- يتميز هذا الكتاب بإيراده فوائد قيّمة لم يتضمّنها كتاب ابن الصلاح، وكذلك فقد اشتمل على أقوال معتبرة لأهل العلم في علوم الحديث.

[1] موسوعة علوم الحديث وفنونه، سيد ماجد الغوري، دار ابن كثير، دمشق، ط1، 1428هـ/2007م، 48/1.

[2] التذكرة في علوم الحديث، ابن الملقن، دار عمار، عمان، ط1، 1408هـ/1988م، ص13.

المبحث الثاني

الاختيارات الحديثية للإمام ابن الملقن في مسائل الحديث الصحيح

المطلب الأول: أقسام الحديث من حيث القبول والرد

المطلب الثاني: أصح الأسانيد

المطلب الثالث: التصحيح والتضعيف في الأزمان المتأخرة

المطلب الرابع: أي الصحيحين مقدم على الآخر

المطلب الخامس: حكم المعلقات التي في الصحيحين

المطلب السادس: أحاديث الصحيحين تفيد القطع أو الظن

لقد كان لابن الملقن في كتابه المقنع اختيارات أخذ بها في مسائل مصطلح الحديث، وذلك في المسائل التي كان فيها تباين في الآراء بين أهل الحديث، وذلك تصريحا أو تلميحا، وسنذكر بإذن الله تعالى في هذا المبحث الرأي الذي اختاره مع ذكر آراء العلماء والراجح في المسألة إن كان ممكنا.

المطلب الأول: أقسام الحديث من حيث القبول والرد:

الفرع الأول: التعريف بالمسألة وذكر اختيار ابن الملقن:

أولا: التعريف بالمسألة:

ينقسم الحديث عند أهله من حيث القبول والردّ إلى أقسام، فمنهم من يجعلها ثلاثة وهي الصحيح والحسن والضعيف، ومنهم من يجعلها قسمين فقط، الصحيح والضعيف، ويلحق الحسن بالصحيح فيجعلهما سواء من حيث الاحتجاج بهما.

ثانيا: اختيار ابن الملقن:

يقول ابن الملقن في المسألة الأولى من مسائل الصحيح: "لاشك أن الحديث ينقسم إلى صحيح وحسن وضعيف"[1].

الفرع الثاني: آراء بعض أهل العلم:

الرأي الأول: تقسيم الحديث إلى قسمين صحيح وضعيف:

قال الإمام ابن كثير معقبا على الإمام ابن الصلاح عند حديثه عن تقسيم الحديث إلى ثلاثة أقسام ما نصه: "هذا التقسيم إن كان بالنسبة إلى ما في نفس الأمر، فليس إلا صحيح

[1] المقنع لابن الملقن، المرجع السابق، 41/1.

وضعيف، وإن كان بالنسبة إلى اصطلاح المحدثين فالحديث ينقسم عندهم إلى أكثر من ذلك"[1].

وهذا الرأي هو قول الأئمة قبل الترمذي، وقد ذكر الحسن في كلامهم من غير قصد منهم لوصف الحديث بدرجة من درجات القبول، وإنما يشبه مرادهم الحسن اللغوي، كإطلاقهم لفظ الجيد ونحوه على الحديث المقبول، وإن كان مفاد ذلك من حيث الجملة قبول الحديث عندهم[2].

الرأي الثاني: تقسيم الحديث إلى ثلاثة أقسام صحيح وحسن وضعيف، وهو قول جمهور العلماء بعد الإمام الترمذي.

يقول الإمام العراقي: "لم أرى من سبق الخطابي إلى تقسيم الحديث إلى ثلاثة أقسام وإن كان في كلام المتقدمين ذكر الحسن وهو موجود في كلام الشافعي والبخاري وجماعة"[3].

وكما هو معلوم فإن الترمذي والخطابي متقاربان في زمن وفاتيهما، فالأول توفي سنة289 هـ، والثاني توفي سنة 388هـ.

لذلك نجد هذا الاختلاف اليسير في التأريخ لبداية التقسيم الثلاثي للحديث قبولاً ورداً.

الفرع الثالث: الترجيح:

يفهم من كلام أهل العلم أن الحديث الحسن عند المتقدمين كان موجودا، ولكن ليس كنوع مستقل في مقابل الأنواع الأخرى، بل يطلقونه على الحديث المقبول عندهم، أما معظم المتأخرين فقد جعلوا الحسن نوعا مستقلا بنفسه وضموه إلى الصحيح من ناحية القبول، وهذا

---

[1] الباعث الحثيث شرح اختصار علوم الحديث، أحمد محمد شاكر، ت: علي محمد ونيس، دار ابن الجوزي، بيروت، لبنان، ط1، 1435هـ، ص72.

[2] أنظر قسم التحقيق لكتاب المقنع في علوم الحديث لابن الملقن، ت: عبد الله بن يوسف الجديع، 41/1.

[3] التقييد والإيضاح شرح مقدمة ابن الصلاح العراقي، ت: عبد الرحمن محمد عثمان، المكتبة السلفية، المدينة المنورة، ط1، 1389هـ/1969م، ص19.

الصنيع منهم إنما هو فيما يبدو من قبيل فرز المصطلحات وتمييز الأنواع والأسماء عن بعضها حتى لا يحدث بينها تداخل أو تشابه والله أعلم.

المطلب الثاني: أصح الأسانيد:

الفرع الأول: التعريف بالمسألة وذكر اختيار ابن الملقن:

أولا: التعريف بالمسألة:

من المعلوم عند أهل العلم أن الحديث إذا اجتمعت فيه شروط الصحة الخمسة فهو صحيح بالإجماع، ولكنهم قد يختلفون في حديث ما بسبب اختلافهم في وجود هذه الشروط فيه، أو بسبب عدم اشتراط بعضهم لبعض هذه الشروط كما في المرسل.

وكذلك فإن للحديث الصحيح درجات متفاوتة من حيث القوة، ويرجع ذلك لمدى تمكن الصحيح من الشروط المذكورة التي تبنى الصحة عليها. فتجد الراوي الثقة ومن هو أوثق منه، أو الحافظ ومن هو أحفظ منه وغير ذلك.

وبسبب ذلك وقع خلاف بين أهل العلم في مسألة أي الأسانيد هو الأصح، وسنذكر في هذا المطلب اختيار ابن الملقن وأقوال بعض أهل العلم فيها.

ثانيا: اختيار ابن الملقن:

يقول ابن الملقن عند حديثه عن درجات الصحيح ما نصه: "وتنقسم باعتبار ذلك إلى أقسام يستعصي إحصاؤها على العاد الحاصر، ولهذا نرى الإمساك عن الحكم لإسناد أو حديث، بأنه الأصح على الإطلاق[1].

ثم ذكر أن جماعة من أئمة الحديث خاضوا في هذه المسألة فاضطربت أقوالهم، وذكر أمثلة عنهم، وسأذكر بعضهم في الفرع الآتي.

---

[1] المقنع في علوم الحديث، ابن الملقن، المرجع السابق، 45/1.

وبعد ذلك ذكر رأي الإمام الحاكم مؤيدا له، وهو أن أصح الأسانيد يكون بالنسبة لصحابي معين أو بلد ما فقال ما نصه:

قال الحاكم لما حكى الخلاف في أصح الأسانيد "إن هؤلاء الأئمة الحفاظ قد ذكر كل واحد منهم ما أدى إليه اجتهاده في أصح الأسانيد، ولكل صحابي رواة من التابعين، ولهم أتباع وأكثرهم ثقات، فلا يمكن أن يقطع الحكم في أصح الأسانيد لصحابي واحد، فنقول وبالله التوفيق.

- إن أصح أسانيد أهل البيت: جعفر بن محمد عن أبيه عن جده عن علي إذا كان الراوي عن جعفر ثقة.
- وأصح أسانيد الصديق: إسماعيل بن أبي خالد عن قيس بن أبي حازم عن أبي بكر.
- وأصح أسانيد عمر: الزهري عن سالم عن أبيه عن جده.

وقال يحي بن معين: "عبيد الله بن عمر بن القاسم عن عائشة" ترجمة مشبكة الذهب.

ثم ذكر أصح الأسانيد بالنسبة لبلد فقال:

- أصح أسانيد المكيين: سفيان بن عينية عن عمرو بن دينار عن جابر[1].
- ثم ذكر أصح الأسانيد عن صحابة آخرين وبالنسبة لبلدان أخرى. لا يسع المقام لذكرها جميعا.

الفرع الثاني: آراء بعض أهل العلم:

الرأي الأول: القول بأصح الأسانيد مطلقا:

يقول ابن كثير في اختصار علوم الحديث[2].

---

[1] معرفة علوم الحديث، أبو عبد الله الحاكم النيسابوري، ت: السيد معظم حسين، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان، ط2، 1397هـ/1977م، ص65.

[2] الباعث الحثيث شرح اختصار علوم الحديث، دار ابن الجوزي، ط1، 1435هـ، ص74.

لقد أطلق بعضهم أصح الأسانيد على بعضها.

- فعن أحمد وإسحاق: أصحها: الزهري عن سالم عن أبيه.
- وقال علي بن المديني والفلاس[1]، أصلحها محمد بن سيرين عن عبيدة عن علي.
- وعن يحي بن معين أصحها الأعمش عن إبراهيم عن علقمة عن ابن مسعود.
- وعن البخاري: أصحها مالك عن نافع عن ابن عمر.
- وزاد بعضهم[2] الشافعي عن مالك، إذ هو أجل من ورى عنه.

قال ابن الملقن: فعلى هذا أجلها أحمد عن الشافعي عن مالك به، وتعرف هذه السلسلة عند متأخري العلماء، وكذلك سماها بعض المتقدمين "بسلسلة الذهب" لاجتماع ثلاثة أئمة فيها على نسق[3].

الرأي الثاني: عدم إطلاق القول بأصح الأسانيد مطلقا:

وهو رأي كثير من أهل الحديث، كالحاكم وابن الصلاح والنووي والعراقي وابن حجر وغيرهم، وسأذكر قول بعضهم تجنبا للإطالة:

قال النووي: المختار أنه لا يجزم في إسناد، أنه أصح الأسانيد مطلقا[4].

وقال العراقي في شرح التبصرة والتذكرة: "القول المعتمد عليه المختار أنه لا يطلق على إسناد معين بأنه أصح الأسانيد مطلقا، لأن تفاوت مراتب الصحة مترتب على تمكن الإسناد

---

[1] عمر بن علي بن بحر أبو حفص السقاء الفلاس، من حفاظ الحديث ت249هـ.

[2] هو أبو منصور عبد القادر بن طاهر التميمي من أئمة الشافعية، ت429هـ. أنظر ترجمته في سير أعلام النبلاء، 572/17.

[3] المقنع لابن الملقن، المرجع السابق، 46/1.

[4] التقريب والتيسير، النووي، ت: محمد عثمان الخشت، دار الكتاب العربي، بيروت، لبنان، 1405هـ/1985م، ص25.

من شروط الصحة، ويعز وجود أعلى درجات القبول في كل فرد فرد من ترجمة واحدة لجميع الرواة"[1].

الفرع الثالث: الترجيح:

يقول الأستاذ أحمد شاكر، الذي انتهى إليه التحقيق في أصح الأسانيد أنه لا يحكم لإسناد بذلك مطلقا من غير قيد، بل يقيد بالصحابي أو البلد[2].

وأنا أرى أن هذا الرأي هو الأصح وذلك لكثرة من قال به وإمامتهم في علم الحديث، وكذلك لأن واقع الرواية يشهد له بذلك والله تعالى أعلم.

المطلب الثالث: التصحيح والتضعيف في الأزمان المتأخرة:

الفرع الأول: التعريف بالمسألة واختيار ابن الملقن:

أولا: التعريف بالمسألة:

إن الحكم على الأحاديث صحة وضعفا من أهم الغايات في علوم الحديث، وذلك لتمكن العالم من العمل بالحديث أو تركه، ويتم ذلك بالنظر في الأسانيد والمتون وإتباع شروط التصحيح والتضعيف التي وضعها أهل العلم بهذا الفن بعد مراحل عدة من الملاحظة والتحري منذ العصر الأول للرواية فما بعده، وقد تصدى جهابذة العلماء لهذه المهمة في القرون الأولى حتى بلغت علوم الحديث أوجها فمحصوا أغلب المرويات وحكموا عليها قبولا أو ردًّا، ولكن ربما فاتهم شيء يسير من ذلك لأن من طبيعة البشر النقص، فما بقي من هذه المرويات بلا حكم عليه إلى أزمان متأخرة هو المختلف فيه، هل يمكن الحكم عليه أم لا.

---

[1] شرح التبصرة والتذكرة، العراقي، ت: عبد اللطيف الهميم، ماهر ياسين الفحل، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان، ط1، 1423هـ/2002م، ج1، ص106.

[2] الباعث الحثيث، أحمد شاكر، المرجع السابق، ص76.

ثانيا: اختيار ابن الملقن:

يرى ابن الملقن أن الحكم على الأحاديث تصحيحا وتضعيفا ممكن في الأزمان المتأخرة، وذلك من خلال رده على ابن الصلاح الذي يرى غير ذلك.

يقول ابن الملقن:[1] قلت فيه نظر لا جرم خالف فيه النووي، وقال الأظهر عندي جوازه لمن تمكن وقويت معرفته، وهو كما قال لعدم المعنى الذي علل به الشيخ.

وقد ذكر ابن الملقن أمثلة على ذلك فقال: وقد صحح غير واحد من المعاصرين لابن الصلاح وبعده أحاديث لم نجد لمن تقدمهم فيها تصحيحا، كأبي الحسن بن القطان[2]، والضياء المقدسي[3]، والزكي عبد العظيم[4] ومن بعدهم.

الفرع الثاني: آراء بعض أهل العلم:

الرأي الأول: عدم إمكان التصحيح في الأزمان المتأخرة:

وهذا الرأي ذهب إليه بعض أئمة الحديث منهم ابن الصلاح، حيث قال في مقدمته ما نصه: "إذا وجدنا فيما نروي من أجزاء الحديث وغيرها حديثا صحيح الإسناد ولم نجده في أحد الصحيحين ولا منصوصا على صحته في شيء من مصنفات أئمة الحديث المعتمدة المشهورة فإننا لا نتجاسر على جزم الحكم بصحته، فقد تعذر في هذه الأعصار الاستقلال بإدراك الصحيح بمجرد اعتبار الأسانيد"[5].

---

[1] المقنع لابن الملقن، المرجع السابق، 55/1.

[2] هو علي بن محمد بن عبد الملك الفاسي المالكي، أحمد النقاد، ت628هـ. أنظر ترجمته في سير أعلام النبلاء، ج306/22.

[3] أبو عبد الله محمد بن عبد الواحد بن أحمد المقدسي، صاحب المصنفات الكثيرة، ت643هـ، له كتاب الأحاديث المختارة وغيره.

[4] ابن عبد القوي المنذري، أحد الحفاظ النقاد صاحب الترغيب والترهيب وغيره، ت656هـ.

[5] مقدمة ابن الصلاح، ابن الصلاح، ت: عبد اللطيف الهميم وماهر ياسين الفحل، دار الكتب العلمية، ط1، 1423هـ/2002م، ص82.

الرأي الثاني: إمكان التصحيح في الأزمان المتأخرة:

وهو رأي كثير من أهل العلم منهم الإمام النووي، حيث يقول: "الأظهر عندي جوازه لمن تمكن وقويت معرفته والله أعلم"[1].

وقال في الإرشاد، وينبغي أن يجوز التصحيح لمن تمكن في معرفة ذلك ولا فرق في إدراك ذلك بين أهل الأعصار، بل معرفته في هذه الأعصار أمكن لتيسر طرقه[2].

ويقول العراقي في التقييد والإيضاح: "وما رجحه النووي هو الذي عليه عمل أهل الحديث، فقد صحح جماعة من المتأخرين أحاديث لم نجد لمن تقدمهم فيها تصحيحا"[3].

الفرع الثالث: الترجيح:

يقول الأستاذ عبد الباري فتح الله السلفي محقق كتاب الإرشاد للنووي: "لقد خالف ابن الصلاح في هذه المسألة كل من جاء بعده وقالوا يجوز التصحيح للمتبحر في هذا الشأن بطرقه التي تظهر له"[4].

قلت: وأنا أميل لهذا الرأي وذلك لأن الإنسان ليس معصوما من الخطأ، فقد يخطؤ العالم المتقدم في تضعيف حديث، فيظهر لعالم متأخر صحته فيصححه، وكذلك فإنه لا يمكن لأحد من البشر الإحاطة بكل شيء، فقد يفوت الفاضل شيء فيدركه المفضول، والعلم رزق من الله يؤتيه من يشاء من عباده، وباب الاجتهاد في مسائل العلم الممكنة يبقى مفتوحا لكل من حاز ملكة الاجتهاد والله أعلم.

---

[1] التقريب والتيسير، النووي، المرجع السابق، ص28.

[2] إرشاد طلاب الحقائق إلى معرفة سنن خير الخلائق، النووي، ت: عبد الباري فتح الله السلفي، مكتبة الإيمان، المدينة المنورة، ط1، 1408هـ/1987م، ج135/1.

[3] التقييد والإيضاح شرح مقدمة ابن الصلاح، العراقي، المرجع السابق، ص23.

[4] إرشاد طلاب الحقائق، النووي، المرجع السابق، ج1، ص135.

المطلب الرابع: أي الصحيحين مقدم على الآخر:

الفرع الأول: التعريف بالمسألة واختيار ابن الملقن:

أولا: التعريف بالمسألة:

من المعلوم عند أئمة الحديث أن أول من صنف كتابا في الصحيح المجرد هو الإمام البخاري ثم تلاه الإمام مسلم.

وأما قول الشافعي: "ما أعلم في الأرض كتابا في العلم أكثر صوابا من كتاب مالك"، فقد كان قبل وجودهما[1].

أضف إلى ذلك أن موطأ مالك فيه الصحيح وغيره من البلاغ والمقطوع والمنقطع والمرسل والمعضل وشرحه للمسائل وذكر اختياراته.

وكذلك مسند أحمد فإنه بعد الموطأ وقبل الصحيحين، وفيه الصحيح وغيره.

ولكن الخلاف وقع في أي الصحيحين يقدم على الآخر.

ثانيا: اختيار ابن الملقن:

يرى ابن الملقن أن صحيح البخاري أعلى رتبة من صحيح مسلم، فقال: "ثم صحيح البخاري أصحهما وأكثرهما فوائد، ونقل قول النسائي: "ما في هذه الكتب أجود من البخاري"، وقد برر ابن الملقن اختياره بقوله: "ومما يرجح به أنه لابد من ثبوت اللقاء عنده وخالفه مسلم واكتفى بإمكانه"[2].

الفرع الثاني: آراء بعض أهل العلم:

الرأي الأول: تقديم صحيح البخاري على صحيح مسلم:

وهو قول جمهور أئمة الحديث، وسنذكر أقول بعضهم:

---

[1] مقدمة ابن الصلاح، المرجع السابق، ص84.

[2] المقنع في علوم الحديث لابن الملقن، المرجع السابق، 57/1.

- يقول ابن الصلاح: "ثم إن كتاب البخاري أصح الكتابين وأكثرهما فوائد"[1].
- ويقول ابن كثير: "ومن هاهنا ينفصل لك النزاع في ترجيح صحيح البخاري على صحيح مسلم كما هو قول الجمهور"[2].
- ويقول ابن حجر العسقلاني في نزهة النظر: "وقد صرح الجمهور بتقديم صحيح البخاري في الصحة، ولم يوجد عن أحد التصريح بنقيضه"[3].

قلت، بل يوجد بعض من صرح بخلاف ذلك، ولا أدري ما حمل ابن حجر على هذا القول، رغم علو كعبه في هذا العلم.

الرأي الثاني: تقديم صحيح مسلم على صحيح البخاري:

وهو قول بعض شيوخ المغرب:

- وقال أبو علي الحافظ النيسابوري[4]: أستاذ الحاكم أبي عبد الله الحافظ: "ما تحت أديم السماء كتاب أصح من كتاب مسلم بن الحجاج"[5].

ولكن اعترض ابن الصلاح على ذلك فقال: "إن كان المراد به أن كتاب مسلم يترجح بأنه لم يمازجه غير الصحيح فإنه ليس فيه بعد خطبته إلا الحديث الصحيح مسروداً غير ممزوج بمثل ما في كتاب البخاري في تراجم أبوابه من الأشياء التي لم يسندها على الوصف المشروط في الصحيح، فهذا لا بأس به وليس يلزم منه أن كتاب مسلم أرجح فيما يرجع إلى نفس الصحيح على كتاب البخاري.

---

(1) مقدمة ابن الصلاح، المرجع السابق، ص85.

(2) الباعث الحثيث، المرجع السابق، ص83.

(3) نزهة النظر في توضيح نخبة الفكر، ابن حجر العسقلاني، ت: عبد الله بن ضيف الله الرحيلي، دار المأثور للنشر والتوزيع، بيروت، لبنان، ط3، 1443هـ/2021م، ص83.

(4) هو الحسين بن علي بن يزيد الحافظ الناقد ت349هـ، أنظر ترجمته في سير أعلام النبلاء، ج51/16.

(5) تاريخ بغداد، الخطيب البغدادي، ت: بشار عواد معروف، دار الغرب الإسلامي، بيروت، لبنان، ط1، 1422هـ/2002م، ج124/15.

وإن كان المراد به أن كتاب مسلم أصح صحيحا، فهذا مردود على من يقوله والله أعلم"[1].

الفرع الثالث: الترجيح:

لاشك في أن صحيح البخاري أقوى وأرجح من صحيح مسلم، وهذا رأي جمهور علماء الحديث ومستندهم فيما ذهبوا إليه عدة أمور منها:

- إمامة وسبق البخاري، وكذلك قوة الشرط وجودة الاختيار وغير ذلك.
- وقد قال الإمام الدار قطني: "لولا البخاري لما ذهب مسلم ولا جاء"[2].

أما تفضيل المغاربة لصحيح مسلم إنما هو باعتبار جودة الترتيب، حيث إنه يسوق الحديث مجموع الطرق والألفاظ في موضع واحد، وليس في كتابه بعد المقدمة غير الحديث المسند، أما البخاري فقطع أحاديث كتابه وفرقها بحسب ما يحتاج إليه في التبويب لأنه عني بذلك أشد العناية وأدخل فيه غير الحديث المسند المتصل مما يستشهد به في تراجم الأبواب، والتحقيق أن هذا الأمر أظهر إمامة البخاري ومعرفته بدقائق الاستنباط، فينبغي أن يجعل ميزة لكتابه وما يذكره في تراجم الأبواب ليس من شرط كتابه، فلا يصلح الاعتراض به لترجيح كتاب مسلم لخلو الآخر من ذلك[3].

وقد أبدع الحافظ ابن حجر في ذكر الأمور التي رجح بها صحيح البخاري على صحيح مسلم بشكل مفصل، فقال:

- الصفات التي تدور عليها الصحة في كتاب البخاري أتم منها في كتاب مسلم وأشد، وشرطه فيها أقوى وأسد.

---

[1] التقييد والإيضاح شرح مقدمة ابن الصلاح، العراقي، المرجع السابق، ص26.

[2] تاريخ بغداد، الخطيب البغدادي، المرجع السابق، ج124/15.

[3] المقنع في علوم الحديث لابن الملقن، المرجع السابق، ص59.

- وقال هو أجرح من حيث الاتصال لاشتراطه أن يكون الراوي قد ثبت به لقاء من روى عنه ولو مرة، واكتفى مسلم بمطلق المعاصرة.
- وكذلك هو أرجح من حيث العدالة والضبط في الرواة.
- أضف إلى ذلك كله اتفاق العلماء على أن البخاري كان أجل من مسلم في العلم، وأعرف بصناعة الحديث منه، وأن مسلما تلميذه ولم يزل يتعلم منه ويتبع آثاره[1].

يتبين لنا من خلال كلام أهل العلم رجحان صحيح البخاري على مسلم من حيث العموم، وأن لكليهما مكانة عظيمة عند طالب العلم، ولا يمكنه الاستغناء عنهما، ويأخذ من كل واحد ما لا يوجد في الآخر.

المطلب الخامس: حكم المعلقات التي في الصحيحين:

الفرع الأول: التعريف بالمسألة واختيار ابن الملقن:

أولا: التعريف بالمسألة:

كما هو معلوم عند أهل العلم أن ما رواه الشيخان بالإسناد المتصل فهو المحكوم بصحته، ولكن وقع الإشكال والكلام من أهل النقد في الحديث المعلق وهو الذي حذف من متبدأ إسناده واحد فأكثر، وهو كثير في صحيح البخاري، قليل في صحيح مسلم، هل هو صحيح يحتج به أم لا.

ثانيا: اختيار ابن الملقن:

يرى ابن الملقن أنه يجب التفريق بين المعلق المجزوم به وغيره، فما كان منه بصيغة الجزم كقال وروى وشبههما فهو محكوم بصحته عن المضاف إليه.

وإذا كان من علق الحديث عنه دون الصحابي، فالحكم بصحته متوقف على اتصال الإسناد بينه وبين الصحابي.

---

[1] نزهر النظر في توضيح نخبة الفكر، ابن حجر العسقلاني، المرجع السابق، ص85.

وأما المعلق الذي ليس بصيغة الجزم مثل: روي، أو في الباب كذا وكذا وما أشبههما من الألفاظ ليس في شيء منه حكم بصحة ذلك عمن ذكره عنه، وذلك لأن هذه العبارات تستعمل في الضعيف أيضا، ومع ذلك فإيراده في أثناء الصحيح مشعر بصحة أصله[1].

وقد نقل ابن الملقن ما يقوي رأيه فقال: "ويؤيد ذلك ما قاله أبو العباس القرطبي[2] في كتابه السماع: "البخاري لا يعلق في كتابه إلا ما كان في نفسه صحيحا مسندا، لكن لم يسنده ليفرق بين ما كان على شرطه في أصل كتابه، وبين ما ليس كذلك"[3].

أي أن المعلقات أصلها صحيح لكنها لم تتوفر على كل شروطه في الصحيح، لذلك لم يسندها كي تتمايز عن الصحيح الذي جمع كل شروطه.

ثم استدرك ابن الملقن على قول القرطبي بما مضمونه أن البخاري أحيانا يذكر المعلق من غير جزم ثم يسنده في موضع آخر في صحيحه، وقد قدم مثالا على ذلك وهو قوله: قال في كتاب الصلاة: ويذكر: عن أبي موسى قال: "كنا نتناوب النبي صلى الله عليه وسلم العشاء"، ثم أسنده في موضع آخر: "باب فضل العشاء" وقال: "حدثنا محمد بن العلاء حدثنا أسامة عن بريد عن أبي بردة عن أبي موسى... الحديث"[4].

الفرع الثاني: آراء بعض أهل العلم:

الرأي الأول: وهو رأي جمهور المحدثين:

ومفاده أن معلقات الصحيحين أغلبها صحيح، وأما الضعيفة منها فإن لها أصلا صحيحا في الأغلب.

---

[1] المقنع لابن الملقن، المرجع السابق، ج1، ص73.

[2] أحمد بن عمر بن إبراهيم، أبو العباس الأنصاري القرطبي، فقيه ومحديث، ت656هـ.

[3] المقنع لابن الملقن، المرجع السابق، ج1، ص73.

[4] أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب مواقيت الصلاة، باب فضل العشاء، ج01، ص118، ح567.

يقول ابن الصلاح: ثم إن ما يتقاعد من ذلك عن شرط الصحيح قليل يوجد في كتاب البخاري في مواضع من تراجم الأبواب دون مقاصد الكتاب وموضوعه الذي يشعر به اسمه الذي سماه به وهو "الجامع المسند الصحيح من أمور رسول الله وسننه وأيامه".

وقال إن قول البخاري: "ما أدخلت في كتاب الجامع إلا ما صح". يرجع إلى الخصوص الذي بيَّناه.

أي أن المعلق الذي ليس فيه شرط الصحيح مستثنى من قول البخاري هذا، وكذلك ما ذكره الحميدي في "جمعه" من قوله: "لم نجد من الأئمة الماضين أجمعين من أفصح لنا في جميع ما جمعه بالصحة إلا هذين الإمامين"، فإنما المراد بكل ذلك مقاصد الكتاب وموضوعه ومتون الأبواب دون التراجم ونحوها، لأن في بعضها ما ليس من ذلك قطعا.

أي أن التراجم ليست كلها مقطوع بصحتها، إذ في بعضها ضعف، وقد قدم ابن الصلاح أمثلة على ذلك منها: قول البخاري: "باب ما يذكر في الفخذ ويروى عن ابن عباس وجرهد ومحمد بن جحش عن النبي صلى الله عليه وسلم ، الفخذ عورة"[1].

وقوله في أول باب من أبواب الغسل: "وقال بهز عن أبيه عن جده عن النبي صلى الله عليه وسلم: الله أحق أن يستحي منه من الناس"[2].

قال ابن الصلاح: فهذا قطعا ليس على شرطه، ولذلك لم يورده الحميدي في جمعه بين الصحيحين فاعلم ذلك فإنه مهم خافٍ[3].

الرأي الثاني: وهو رأي بعض أهل العلم من النقاد كالدار قطني وغيره:

حيث أنهم انتقدوا بعض المرويات التي في الصحيحين.

---

[1] أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب الصلاة، باب ما يذكر في الفخذ، ج83/1. عقب ح 370. قال محقق المقنع: هذه ثلاثة أحاديث في هذا الباب علقها البخاري وليست على شرطه بل هي ضعيفة جدا.

[2] صحيح البخاري، كتاب الغسل، باب من اغتسل عريانا وحده في الخلوة، ج63/1. عقب ح 277.

[3] مقدمة ابن الصلاح، المرجع السابق، ص96.

وقد قال ابن حجر في نكته تعقيبا على ابن الصلاح: بل الذي يتقاعد عن شرط البخاري كثير ليس بالقليل، إلا أن يريد بالقلة قلة نسبية إلى باقي ما في الكتاب فيتجه، بل جزم أبو الحسن ابن القطان بأن التعاليق التي لم يوصل البخاري إسنادها ليست على شرطه، وإن كان ذلك لا يقبل من ابن القطان[1].

الفرع الثالث: الترجيح:

من خلال ما سبق يتبين لنا أن الحديث المعلق في صحيح البخاري إن كان بصيغة الجزم فهو صحيح حتى وإن لم يبلغ شرط الصحيح عنده، أما ما كان بغير صيغة الجزم فقد يكون صحيحا في أصله أو غير ذلك، فقد قال ابن حجر ردًّا على ابن الصلاح عند كلامه على التعليق الممرض: "ليس في شيء منه حكم بالصحة على من علقه عنه"، فغير مسلم لأن جميعه صحيح عنده، وإنما يعدل عن الجزم لعلة تزحزحه عن شرطه، وهذا بشرط أن يسوقه مساق الاحتجاج به، فأما ما أورده من ذلك على سبيل التعليل له والرد أو صرّح بضعفه فلا"[2].

وهكذا فإن معلقات البخاري أقل ما يقال فيها أن لها أصلا صحيحا في أغلبها والقليل منها قد بينها هو أو أحد الحفاظ النقاد وأظهروا الإشكال الذي فيها، وإنما ذكرها في التراجم لغرض عنده.

أما بخصوص معلقات الإمام مسلم فقد عدد الإمام أبو عبد الله محمد بن علي بن عمر التميمي المازري صاحب "المعلم بفوائد مسلم" ت536هـ ما وقع في صحيح مسلم من المعلقات، فبلغت 14 موضعا، وقد أوردها الإمام رشيد الدين أبو الحسن يحي بن علي بن عبد العطار المالكي ت622هـ في كتابه النافع "غرر الفوائد المجموعة في بيان ما وقع في صحيح

---

[1] النكت على كتاب ابن الصلاح، ابن حجر العسقلاني، ت: ربيع بن هادي المدخلي، عمارة البحث العلمي، المدينة المنورة، السعودية، ط1، 1404هـ/1984م، ج324/1.

[2] المرجع نفسه، 324/1.

مسلم من الأحاديث المقطوعة"، وزاد عليها ما يقرب من معناها وأجاب عنها جميعا، وقال في صدر كتابه: "هي متصلة كلها من الوجوه الثابتة"[1].

وقال الأستاذ أحمد شاكر في الباعث الحثيث: "الحق الذي لا مرية فيه عند أهل العلم بالحديث من المحققين وممن اهتدى بهديهم وتبعهم على بصيرة من الأمر، أن أحاديث الصحيحين صحيحة كلها، ليس في واحد منها مطعن أو ضعف، وإنما انتقد الدار قطني وغيره من الحفاظ بعض الأحاديث على معنى أن ما انتقدوه لم يبلغ في الصحة الدرجة العليا التي التزمها كل واحد منهما في كتابه.

وأما صحة الحديث في نفسه فلم يخالف أحد فيها، فلا يهولنك إرجاف المرجفين وزعم الزاعمين أن في الصحيحين أحاديث غير صحيحة، ثم أردف موجها: "وتتبع الأحاديث التي تكلمو فيها، وانتقدها على القواعد الدقيقة التي سار عليها أئمة أهل العلم، وأحكم على بينة والله الهادي إلى سواء السبيل"[2].

قلت: هذا هو الحق والمنهج العلمي الصحيح الذي ينبغي لطالب العلم أن يسلكه حتى ينال مراده.

المطلب السادس: أحاديث الصحيحين تفيد القطع أم الظن:

الفرع الأول: التعريف بالمسألة واختيار ابن الملقن:

أولا: التعريف بالمسألة:

من المعلوم عند أهل العلم والمتفق عليه أن الأمة مجمعة على أن الحديث المتواتر لا ريب في ثبوته وصحته، وأنه يجب العمل به، إلا أن الخلاف وقع فيما دون المتواتر وهو الآحاد، هل

---

[1] أنظر هامش المقنع لابن الملقن، المرجع السابق، ج1، ص72.

[2] الباعث الحثيث، المرجع السابق، ص103.

يفيد العلم القطعي أم يفيد الظن، وهو خلاف مشهور، ولكل رأي طائفة تذب عنه بما تراه من الأدلة والبراهين التي عندها.

ثانيا: اختيار ابن الملقن:

بعد ما ذكر ابن الملقن مراتب الصحيح التي وافق فيها جمهور المحدثين والتي أعلاها ما اتفق عليها الشيخان، وقال أن أعلى من ذلك ما اتفق عليه مع الشيخين باقي الكتب الستة وفيه قلة.

اعترض ابن الملقن في هذه المسألة على ابن الصلاح عندما صرح بأن ما اتفق عليه الشيخان يفيد العلم القطعي، وأفاد من خلال كلامه أن أحاديث الآحاد تفيد الظن حتى وإن تلقت الأمة الصحيحين بالقبول فلا يلزم من ذلك القطع بثبوت كل ما فيهما[1].

وقال أيضا: تلقي الأمة للصحيحين بالقبول ليس بحجة، فإن الناس اختلفوا أن الأمة إذا عملت بحديث وأجمعوا على العمل به، هل يفيد القطع أو الظن، ومذهب أهل السنة أنه يفيد الظن ما لم يتواتر.

الفرع الثاني: آراء بعض أهل العلم:

الرأي الأول: إفادة آحاد الصحيحين للقطع:

ومن أصحاب هذا الرأي ابن الصلاح، حيث صرح به في مقدمته فقال في المسألة الرابعة: "... وأعلاها الأول وهو الذي يقول فيه أهل الحديث كثيرا "صحيح متفق عليه" يطلقون ذلك ويعنون به اتفاق البخاري ومسلم، لا اتفاق الأمة عليه، لكن اتفاق الأمة عليه لازم وحاصل معه لاتفاق الأمة على تلقي ما اتفقا عليه بالقبول، وهذا القسم جميعه مقطوع

[1] المقنع لابن الملقن، المرجع السابق، 77/1.

بصحته، والعلم اليقيني النظري واقع به، خلافا لقول من نفى ذلك، محتجا بأنه لا يفيد في أصله إلا الظن"[1].

وقد اعتمد ابن الصلاح في رأيه على أن الأمة في إجماعها معصومة من الخطأ، وبالتالي فظنها لا يخطئ، وأن الإجماع المبني على الاجتهاد حجة مقطوع بها، ثم أضاف إلى ما اتفق عليه الشيخان ما انفرد به أحدهما فقال: "وهذه نكتبة نفيسة نافعة، ومن فوائدها القول بأن ما انفرد به البخاري أو مسلم مندرج في قبيل ما يقطع بصحته لتلقي الأمة كل واحد من كتابيهما بالقبول، سوى أحرف يسيرة تكلم عليها بعض أهل النقد من الحفاظ كالدار قطني وغيره، وهي معروفة عند أهل هذا الشأن"[2].

وقال في أوائل شرحه لصحيح مسلم: "وهذا مستثنى مما ذكرناه لعدم الإجماع على تلقيه بالقبول وما ذلك إلا في مواضع قليلة"[3].

وهو مذهب المعتزلة، فقد صرح بذلك ابن الملقن فقال: "إن المعتزلة يرون أن الأمة إذا عملت بحديث اقتضى ذلك القطع بصحته، وهو مذهب رديء"، وأغرب ابن طاهر المقدسي فنقل الإجماع أيضا على ما كان على شرطها، فقال في كتابه صفة التصوف: "أجمع المسلمون على ما أخرج في الصحيحين أو ما كان على شرطهما"[4].

وكذلك ابن حجر هو الآخر ذهب هذا المذهب فقال في النزهة عند حديثه عن حكم أخبار الآحاد ما نصه[5]: "وقد يقع فيها أي في أخبار الآحاد المنقسمة إلى مشهور وعزيز وغريب ما يفيد العلم النظري بالقرائن على المختار خلافا لمن أبى ذلك".

---

(1) مقدمة ابن الصلاح، المرجع السابق، ص97.

(2) المرجع نفسه، ص97.

(3) صيانة صحيح مسلم من الإخلال والغلط وحمايته من الإسقاط والسقط، ابن الصلاح، ت: موفق عبد الله عبد القادر، دار الغرب الإسلامي، بيروت، لبنان، ط2، 1408هـ، ص87.

(4) أنظر المقنع لابن الملقن، المرجع السابق، 77/1.

(5) نزهة النظر لابن حجر، المرجع السابق، ص72.

ثم ذكر أمثلة عن القرائن منها:

- ما أخرجه الشيخان ما لم يبلغ التواتر.
- والمشهور إذا سلمت طرقه من ضعف الرواة.
- والمسلسل بالأئمة الحفاظ المتقنين.

ثم ردَّ على من خالف رأيه فقال: "فإن قيل إنما اتفقوا على وجوب العمل به لا على صحته منعناه وسند المنع أنهم متفقون على وجوب العمل بكل ما صح ولو لم يخرجه الشيخان، فلم يبق للصحيحين في هذا مزية، والإجماع حاصل على أن لهما مزية فيما يرجع إلى نفس الصحة، ويحتمل أن يقال المزية هي كون أحاديثهما أصح الصحيح".

ثم ذكر أسماء طائفة من أهل العلم لهم نفس رأيه فقال: "وممن صرح بإفادة ما خرجه الشيخان للعلم النظري الأستاذ أبو إسحاق الإسفرائين"[1].

ومن أئمة الحديث: أبو عبد الله الحميدي[2]. وأبو الفضل بن طاهر[3].

وابن كثير حيث قال: "وأنا مع ابن الصلاح فيما عوّل عليه وأرشد إليه والله أعلم"[4].

الرأي الثاني: وهم القائلون بإفادة آحاد الصحيحين للظن ما لم يتواتر:

وممن قال به الإمام النووي، حيث قال في التقريب والتيسير: "خالف ابن الصلاح المحققون والأكثرون فقالوا يفيد الظن ما لم يتواتر والله أعلم"[5].

---

[1] هو إبراهيم بن محمد بن إبراهيم، أبو إسحاق، ت418هـ، صاحب المصنفات وأحد المجتهدين. أنظر ترجمته سير أعلام النبلاء، 353/17.

[2] هو محمد بن أبي نصر فتوح الأزدي الحميدي ت488هـ، من كتبه الجمع بين الصحيحن، وهو صاحب ابن حزم الإمام الحافظ، أنظر سير الأعلام، 120/19.

[3] هو محمد بن طاهر بن علي المقدسي إمام حافظ ت507هـ، يلقب بابن القيسراني. أنظر السير، 361/19.

[4] الباعث الحثيث، المرجع السابق، ص103.

[5] التقريب والتيسير، النووي، المرجع السابق، ص28.

وقال به أيضا صاحبنا أعني ابن الملقن.

ومن الأمور التي استند عليها في رده على ابن الصلاح وغيره قوله: إن أراد كل الأمة فهو أمر لا يخفى فساده.

وإن أراد الأمة الذين وجدوا بعد وضع الكتابين فهم بعض الأمة لا كلها، وإن أراد كل حديث منهما تلقي بالقبول من كافة الناس فغير مسلم لأن جماعة من الحفاظ تكلموا على بعض أحاديثهما، وأيضا فإنه وقع فيهما أحاديث متعارضة لا يمكن الجمع بينهما والقطعي لا يقع فيه التعارض.

ثم ردَّ ابن الملقن على ابن الصلاح في الإجماع المتعلق بالاجتهاد فقال: "ثم قول الشيخ أيضا: "ولهذا كان الإجماع المبني على الاجتهاد حجة مقطوعا بها"، فيه نظر أيضا فإن الإجماع إن وصل إلينا بأخبار الآحاد كان ظنيا، وإن وصل إلينا بالتواتر وهو قليل جدا فقد صحح الإمام في المحصول، والآمدي في الأحكام، ومتهى السول أنه ظني أيضا"[1].

الفرع الثالث: الترجيح:

من خلال عرضنا لآراء أهل العلم يتبين لنا أن لكل فريق منهم مستند قوي يعتمد عليه فيما ذهب إليه، وبالتالي يجب على طالب العلم أن يواصل البحث بجد وإخلاص وتجرد حتى يوفقه الله تعالى إلى الحق الذي هو غاية كل مؤمن، يقول الله تعالى: {وَإِنَّ اللَّهَ لَهَادِ الَّذِينَ آمَنُوا إِلَىٰ صِرَاطٍ مُّسْتَقِيمٍ} [الحج: 54].

يقول الأستاذ أحمد شاكر: "اختلفوا في الحديث الصحيح هل يوجب العلم القطعي أو الظن؟ وهي مسألة دقيقة تحتاج إلى تحقيق، وذكر أن ممن قال بإفادته للظن الإمام النووي، وأن ممن قال بإفادته العلم اليقيني جماعة من أهل العلم من داود الظاهري وابن حزم، حيث قال في الإحكام: "إن خبر الواحد العدل عن مثله إلى رسول الله يوجب العلم والعمل معا"، وكذلك

---

[1] المقنع لابن الملقن، المرجع السابق، ص78.

نقله البلقيني عن أبي إسحاق وأبي حامد الإسفرائيني والشيخ أبي إسحاق الشيرازي من الشافعية، وعن السرخسي من الحنفية، وعن القاضي عبد الوهاب من المالكية، وعن أبي يعلى وغيره من الحنابلة، وعن أكثر أهل الكلام من الأشعرية.

قال ابن كثير نقلا عن ابن تيمية: "وهو مذهب أهل الحديث قاطبة ومذهب السلف عامة"[1].

ثم قال: "والحق الذي ترجحه الأدلة الصحيحة ما ذهب إليه ابن حزم ومن قال بقوله من أن الحديث الصحيح يفيد العلم القطعي سواء أكان في أحد الصحيحين أم في غيرهما"[2].

وبعد ما سبق بيانه يتضح لنا أن ما ذهب إليه ابن الصلاح ومن وافقه كابن حجر وهو من هو في العلم والنقد والتحقيق وغيرهما من الأئمة، من أن الحديث الصحيح الآحاد يفيد العلم اليقيني إذا احتفت به القرائن، هو الحق وذلك لكثرة وجلالة من قال بهذا الرأي من أهل العلم وقوة أدلتهم والله تعالى أعلم.

---

[1] الباعث الحثيث، المرجع السابق، ص103، 104، 106.

[2] المرجع نفسه، ص104، 105.

المبحث الثالث

الاختيارات الحديثية للإمام ابن الملقن من النوع الثاني إلى النوع الثامن

المطلب الأول: حد الحديث الحسن

المطلب الثاني: الاحتجاج بالحديث الحسن

المطلب الثالث: معنى حديث حسن صحيح

المطلب الرابع: حكم الاحتجاج بالحديث الضعيف

المطلب الخامس: تعريف الحديث المسند

المطلب السادس: حكم قول الصحابي "كنا نفعل أو نقول كذا وما أشبهه"

المطلب الأول: حد الحديث الحسن:

الفرع الأول: التعريف بالمسألة واختيار ابن الملقن:

أولا: التعريف بالمسألة:

إن الحديث الحسن نوع من أنواع الحديث التي كان فيها للعلماء خلاف في تحديد معناه، ويرجع ذلك إلى أن الحديث الحسن له منزلة بين الصحيح والضعيف، ولم يجمع كل صفات أحدهما فيسمى به، ولأجل ذلك نجد للعماء فيه عدة تعاريف تختلف حسب الشروط التي يراها كل واحد منهم لازمة الوجود حتى يسمى بها الحديث حسنا.

ثانيا: اختيار ابن الملقن:

لقد نقل ابن الملقن تعريف الحديث الحسن عند كل من الإمامين الخطابي في معالم السنن، وكذلك الترمذي في كتابه العلل، ولكنه اعترض على بعض الأشياء في تعريفهما، واعترض أيضا على تعريف غيرهما، ثم نقل كلام ابن الصلاح غير مسلم به ولم يذكر التعريف الذي يراه مناسبا في رأيه بصراحة، لكنه ذكر مسألة مهمة وهي الصفات التي لابد أن تتوفر في الحديث الحسن فقال:

وفي الاحتجاج بالحسن إشكال، وذلك أن ها هنا أوصافا يجب معها قبول الرواية إذا وجدت في الرواي، فإما أن يكون هذا الحديث المسمى بالحسن مما قد وجدت فيه هذه الصفات على أقل الدرجات التي يجب معها القبول أولا، فإن وجدت فذاك حديث صحيح، وإلا فلا يجوز الاحتجاج به وإن سمي حسنا، اللهم إلا أن يُرَدَّ هذا إلى أمر اصطلاحي، وهو أن يقال إن الصفات التي يجب معها قبول الرواية لها مراتب ودرجات، فأعلاها الصحيح، وكذا أوسطها وأدناها الحسن، وحينئذ يرجع الأمر في ذلك إلى الاصطلاح، ويكون الكل صحيحا

في الحقيقة، والأمر فيه في الاصطلاح، ومن أراد هذه الطريقة فعليه أن يعتبر ما سماه أهل الحديث حسنا ويحقق وجود الصفات التي يجب معها قبول الرواية في تلك الأحاديث[1].

ومن خلال كلامه يتبين لنا أن الحديث الحسن عنده هو ما كانت فيه شروط الصحيح التي لم تبلغ الدرجة العليا في الكمال.

الفرع الثاني: آراء بعض أهل العلم:

لقد تعددت تعاريف الحسن عند أهل العلم، ولذلك سنذكر بعضها تجنبا للإطالة:

- قال ابن حجر بعد تعريفه للصحيح: فإن خف الضبط مع بقية الشروط المتقدمة في حد الصحيح فهو الحسن لذاته[2].
- وقال الخطابي: الحسن ما عرف مخرجه واشتهر رجاله وعليه مدار أكثر الحديث، ويقبله أكثر العلماء، ويستعمله عامة الفقهاء[3].
- وقال الترمذي: هو ما كان حسن الإسناد أي لا يكون في إسناده من يتهم بالكذب، ولا يكون شاذا ولا معللا ويروى من غير وجه نحوه[4].

الفرع الثالث: الترجيح:

لقد عقب الإمام ابن دقيق العيد على تعريف الخطابي فقال: "وهذه عبارة ليس فيها كبير تلخيص ولا هي أيضا على صناعة الحدود والتعريفات، فإن الصحيح أيضا قد عرف مخرجه واشتهر رجاله فيدخل الصحيح في حد الحسن.

---

(1) المقنع لابن الملقن، المرجع السابق، ص84.

(2) نزهة النظر لابن حجر، المرجع السابق، ص88.

(3) معالم السنن، الخطابي، المطبعة العلمية بحلب، سوريا، ط1، 1351هـ، 06/1.

(4) شرح علل الترمذي، ابن رجب الحنبلي، ت: همام عبد الرحيم سعيد، مكتبة المنار، الزرقا، الأردن، ط1، 1407هـ/1987م، ج606/2.

ثم استدرك قائلا: وكأنه يريد بهذا الكلام ما عرف مخرجه واشتهر رجاله مما لم يبلغ درجة الصحيح.

أما بخصوص تعريف الترمذي فقال عنه: "وهذا يشكل عليه ما يقال فيه أنه حسن مع أنه ليس له مخرج إلا من وجه واحد"[1].

وأما ابن الملقن فقال: فيه نظر أيضا، لأن الصحيح شرطه أن لا يكون شاذا، وأن لا يكون في رجاله من يتهم بالكذب[2].

وتعقب ابن الجوزي حيث قال في موضوعاته: "الحسن هو الحديث الذي فيه ضعف قريب محتمل"[3].

قال فيه نظر أيضا: والضعف القريب ليس مضبوطا بضابط يتميز به القدر المحتمل من غيره، وإذا اضطرب هذا الوجه لم يحصل الوصف المميز للحقيقة[4].

وسوف أنقل كلام ابن الصلاح الذي صرح فيه بأنه محص المسألة جيدا فخرج بنتيجة مفادها ما يلي:

قال: كل هذا مستبهم لا يشفي الغليل، وليس فيما ذكره الترمذي والخطابي ما يفصل الحسن من الصحيح، وقد أمعنت النظر في ذلك والبحث جامعا بين أطراف كلامهم، ملاحظا مواقع استعمالهم، فتنقح لي واتضح أن الحديث الحسن قسمان:

أحدهما: الحديث الذي لا يخلو رجال إسناده من مستور لم تتحقق أهليته، غير أنه ليس مغفلا كثير الخطأ فيما يرويه، ولا هو متهم بالكذب في الحديث ولا بسبب آخر مفسق، "ويكون متن الحديث مع ذلك قد عرف بأن روي مثله أو نحوه من وجه آخر أو أكثر، أو بما

---

(1) الاقتراح لابن دقيق العيد، المرجع السابق، ص07، 08.

(2) المقنع لابن الملقن، المرجع السابق، ص84.

(3) الموضوعات، ابن الجوزي، ت: عبد الرحمان محمد عثمان، المكتبة السلفية، المدينة المنورة، السعودية، ط1، 1386هـ/1966م، ج35/1.

(4) المقنع لابن الملقن، المرجع السابق، ص85.

له من شاهد، فيخرج بذلك عن أن يكون شاذا ومنكرا، وكلام الترمذي يتنزل على هذا القسم[1].

القسم الثاني: أن يكون روايه من المشهورين بالصدق والأمانة، غير أنه لم يبلغ درجة رجال الصحيح، لكونه يقصر عنهم في الحفظ والإتقان، وهو مع ذلك يرتفع عن حال من يعد ما ينفرد به من حديثه منكرا، ويعتبر في كل هذا مع سلامة الحديث من أن يكون شاذا ومنكرا، سلامته من أن يكون معللا، وعلى القسم الثاني يتنزل كلام الخطابي.

ثم قال: فهذا الذي ذكرناه جامع لما تفرق في كلام من بلغنا كلامه في ذلك، وكأن الترمذي ذكر أحد نوعي الحسن، وذكر الخطابي النوع الآخر، مقتصرا كل واحد منهما على ما رأى أنه يشكل معرضا عما رأى أنه لا يشكل أو أنه غفل عن البعض وذهل والله أعلم[2].

وهذا الكلام الذي قاله ابن الصلاح يبدو أنه صحيح إلى حد بعيد، وذلك لأنه مستخلص من كلام العلماء، وأتى به بعد بحث واستقصاء، وهو المعروف برسوخه في هذا العلم، لم أعثر على من اعترض على كلامه، فهو محق فيما ذهب إليه والله أعلم.

المطلب الثاني: الاحتجاج بالحديث الحسن:

الفرع الأول: التعريف بالمسألة واختيار ابن الملقن:

أولا: التعريف بالمسألة:

لقد اختلف أهل العلم في مسألة الاحتجاج بالحديث الحسن، فمنهم من ضمه إلى الصحيح وجعلهما سواء في العمل بهما، ومنهم من ترك الاحتجاج بالحديث الحسن.

---

[1] مقدمة ابن الصلاح، المرجع السابق، ص100.

[2] مقدمة ابن الصلاح، المرجع السابق، ص101.

ثانيا: اختيار ابن الملقن:

يرى ابن الملقن أن الحسن يلتحق بالصحيح من جهة صلاحيته للاحتجاج به، فقال: "الحسن كالصحيح في الاحتجاج به وإن كان دونه في القوة، ولهذا أدرجه بعضهم في نوع الصحيح"[1].

الفرع الثاني: آراء بعض أهل العلم:

الرأي الأول: جواز الاحتجاج بالحسن:

وهذا الرأي ذهب إليه كثير من أهل العلم، وقد ذكر الشيخ ابن الصلاح بعضهم فقال: "من أهل الحديث من لا يفرد نوع الحسن ويجعله مندرجا في أنواع الصحيح لاندراجه في أنواع ما يحتج به، وهو الظاهر من كلام الحاكم أبي عبد الله الحافظ في تصرفاته، وإليه يومئ في تسميته كتاب الترمذي بـ"الجامع الصحيح"، وأطلق الخطيب أبو بكر أيضا عليه اسم الصحيح وعلى كتاب النسائي، وذكر الحافظ أبو طاهر السلفي الكتب الخمسة وقال: "اتفق على صحتها علماء المشرق والمغرب".

ثم عقب ابن الصلاح على هذا القول فقال: "وهذا تساهل لأن فيها ما صرحوا بكونه ضعيفا أو منكرا أو نحو ذلك من أوصاف الضعيف".

وصرح أبو داود بانقسام ما في كتابه إلى صحيح وغيره، والترمذي صرح فيما في كتابه بالتمييز بين الصحيح والحسن، ثم إن من سمى الحسن صحيحيا لا ينكر أنه دون الصحيح المبين أولا، فهذا إذاً اختلاف في العبارة دون المعنى والله أعلم[2].

قال ابن الملقن بخصوص عبارة السلفي: قلت حملة النووي رحمه الله على أن مراده أن معظم الكتب الثلاثة سوى الصحيحين يحتج به، لكن في هذا نظر، إذ ليس كل صحيح محتج

---

[1] المقنع لابن الملقن، المرجع السابق، ج1، ص88.

[2] مقدمة ابن الصلاح، المرجع السابق، ص111.

به، فإن المنسوخ صحيح غير محتج به، فمراده: إذا سلم عن معارض وليس كل غير صحيح غير محتج به، فإن الحسن غير صحيح على ما ذكرناه مع أنه يحتج به[1].

قال النووي: ثم الحسن كالصحيح في الاحتجاج به وإن كان دونه في القوة[2].

الرأي الثاني: عدم جواز الاحتجاج بالحسن:

ذكر السخاوي في فتح المغيث بعض من لا يحتج بالحديث الحسن فقال: وممن خالف في ذلك من أئمة الحديث أبو حاتم الرازي، فإنه سئل عن حديث فحسَّنه فقيل له: اتحتج به؟ فقال إنه حسن، فأعيد السؤال مراراً وهو لا يزيد على قوله: إنه حسن.

ونحوه أنه سئل عن عبد ربه بن سعيد، فقال: إنه لا بأس به، فقيل له أتحتج بحديثه؟ فقال: هو حسن الحديث، ثم قال: الحجة سفيان وشعبة وهذا يقتضي عدم الاحتجاج به.

ثم قال السخاوي بعد هذا الكلام: "والمعتمد الأول وهو أي الحسن لذاته عند الجمهور، وكذا لغيره كما اقتضاه النظم: "بأقسام الصحيح ملحق حجية" أي في الاحتجاج، وإن يكن لا يلحق الصحيح في الرتبة إما لضعف روايه أو انحطاط ضبطه بل المنحط لا ينكر مدرجه في الصحيح أنه دونه[3].

الفرع الثالث: الترجيح:

من خلال عرضنا لبعض أقوال أهل العلم في المسألة وما احتجوا به من البراهين، يتبين أن الحجة مع الذين قالوا بجواز الاحتجاج بالحديث الحسن الذي توفرت فيه شروط القبول، وذلك لأن كثيرا من الأحاديث ينطبق عليها وصف الحسن، كما في كتب السنن والمسانيد والمعاجم، ولاستعمال الفقهاء والعلماء عامة له في كثير من مسائل الشريعة والدين عموما، كما

---

[1] المقنع لابن الملقن، المرجع السابق، ج1، ص89.

[2] التقريب والتيسير، النووي، المرجع السابق، ص29.

[3] فتح المغيث بشرح ألفية الحديث، السخاوي، ت: علي حسين علي، مكتبة السنة، مصر، ط1، 1424هـ/2003م، ج94/1.

وضحه الخطابي في تعريفه للحسن، ولو اشترطنا الحديث الصحيح فقط للاحتجاج لوجد أهل العلم إشكالا في كثير من المسائل خاصة ما تعلق بالعبادات والمعاملات التي ورد فيها كثير من الأحاديث الحسنة التي لا غنى للمسلم عنها والله أعلم.

المطلب الثالث: معنى حديث حسن صحيح:

الفرع الأول: التعريف بالمسألة واختيار ابن الملقن:

أولا: التعريف بالمسألة:

لقد عرفنا مما سبق أن الحديث عند أهله ينقسم إلى ثلاثة أنواع رئيسية، وهي الصحيح والحسن والضعيف، أما الصحيح والحسن فيندرجان في المقبول ،والضعيف في المردود، إلا إذا تعددت طرقه بشكل معتبر، لكن الإشكال في الجمع بين اللفظين حسن وصحيح، ومعلوم أن بينهما فروقا، فكيف يمكن الجمع بين وصفين مختلفين في حديث واحد.

ثانيا: اختيار ابن الملقن:

لقد نقل ابن الملقن كلام ابن الصلاح بخصوص قول الترمذي وغيره "هذا حديث حسن صحيح"، قال فيه إشكال، لأن الحسن قاصر عن الصحة كما سلف وجوابه: أن معناه أنه روي بإسنادين، أحدهما يقتضي الحسن والآخر يقتضي الصحة، فاعترض ابن الملقن على رأي ابن الصلاح وقال: قلت هذا لا يصح، لأنه يرد عليه ذو السند الواحد، حيث يقول الترمذي: "هذا حديث حسن صحيح غريب لا نعرفه إلا من هذا الوجه"، لكنه وضع احتمالا آخر لكلام الترمذي فقال[1]: "اللهم إلا أن يراد بقوله: "لا نعرفه إلا من هذا الوجه" من حيث بعض الرواة لا أن المتن لا يعرفه إلا من هذا الوجه، بدليل أن الترمذي نفسه لما خرّج في كتاب الفتن حديث خالد الحذاء عن ابن سيرين عن أبي هريرة: "من أشار إلى أخيه بحديدة لعنته

[1] المقنع لابن الملقن، المرجع السابق، ج1، ص90.

الملائكة"[1] الحديث. قال: "هذا حديث حسن صحيح غريب من هذا الوجه، يستغرب من حديث خالد الحذّاء.

ورواه أيوب عن محمد بن سيرين عن أبي هريرة نحوه، ولم يرفعه وزاد فيه: "وإن كان أخاه لأبيه وأمه" ثم أسنده من هذا الوجه[2].

يتضح لنا أن الحديث معروف من حديث ابن سيرين عن أبي هريرة، وإنما الغرابة في وقوعه من حديث خالد الحذاء عن ابن سيرين مخالفا به غيره، حيث رفعه، فهي غرابة من وجه لا مطلقا.

إذا يفهم من كلام ابن الملقن أن تسميته الحديث بالحسن الصحيح ممكنة حتى وإن أضيف إليه وصف الغريب، وذلك إذا قصد به الغريب من وجه ما، لا الغريب المطلق.

ثم نقل كلام ابن دقيق العيد مؤَيدا له فيما ذهب إليه في الجمع بين اللفظتين، فقال[3]: "لا يشترط في الحسن قيد القصور عن الصحيح وإنما يجيئه القصور ويفهم ذلك فيه إذا اقتصر على قوله حسن، فالقصور يأتيه من قيد الاقتصار، لا من حيث حقيقته وذاته.

وشرح هذا وبيانه، أن ها هنا صفات للرواة تقتضي قبول الرواية، ولتلك الصفات درجات بعضها فوق بعض، كالتيقظ والحفظ والإتقان مثلا، فوجود الدرجة الدنيا كالصدق مثلا، وعدم التهمة بالكذب، لا ينافيه وجود ما أعلى منه، كالحفظ والإتقان، فإذا وجدت الدرجة العليا لم يناف ذلك وجود الدنيا، كالصحة مع الحسن، فيصح أن يقال في هذا: أنه حسن باعتبار وجود الصفة الدنيا وهي الصدق مثلا، صحيح باعتبار الصفة العليا وهي الحفظ والإتقان.

---

[1] أخرجه الترمذي في أبواب الفتن، باب إشارة المسلم إلى أخيه المسلم بالسلاح، ج4، ص36. حديث رقم 2162.

[2] المرجع نفسه، ج36/4.

[3] أنظر المقنع لابن الملقن، المرجع السابق، ج1، ص95، 96.

ويلزم على هذا أن يكون كل صحيح حسنا، ويلتزم ذلك ويؤيده قولهم "هذا حديث حسن" في الأحاديث الصحيحة، وهذا موجود في كلام المتقدمين[1].

الفرع الثاني: آراء بعض أهل العلم:

يقول ابن حجر في النزهة[2]: "فإن جمعا أي الصحيح والحسن في وصف واحد، كقول الترمذي وغيره حديث حسن صحيح فللتردد الحاصل من المجتهد في الناقل هل اجتمعت فيه شروط الصحة أو قصر عنها، وهذا حيث يحصل منه التفرد بتلك الرواية.

وعرف بهذا جواب من استشكل الجمع بين الوصفين، فقال: الحسن قاصر عن الصحيح، ففي الجمع بين الوصفين إثبات لذلك القصور ونفيه.

ومحصل الجواب: أن تردد أئمة الحديث في حال ناقله اقتضى للمجتهد أن لا يصفه بأحد الوصفين، فيقال فيه حسن باعتبار وصفه عند قوم، صحيح باعتبار وصفه عند قوم، وغاية ما فيه أنه حذف منه حرف التردد، لأن حقه أن يقول: حسن أو صحيح. وهذا كما حذف حرف العطف من الذي بعده"[3]. وعلى هذا فما قيل فيه "حسن صحيح" دون ما قيل فيه "صحيح" لأن الجزم أقوى من التردد وهذا حيث التفرد[4].

وإلا إذا لم يحصل التفرد فإطلاق الوصفين معا على الحديث يكون باعتبار إسنادين، أحدهما صحيح والآخر حسن، وعلى هذا فما قيل فيه "حسن صحيح" فوق ما قيل فيه صحيح فقط -إذا كان فرداً- لأن كثرة الطرق تقوي.

---

[1] الاقتراح لابن دقيق العيد، المرجع السابق، ص11.

[2] نزهة النظر لابن حجر، المرجع السابق، ص89.

[3] المقصود بالذي بعده ما قيل فيه حسن صحيح باعتبار إسنادين فهو بمعنى حسن صحيح.

[4] أي حيث يكون مرويا بطريق واحد.

أما الإمام النووي فعرفه باختصار فقال: "وأما قول الترمذي وغيره حديث حسن صحيح فمعناه روي بإسنادين أحدهما يقتضي الصحة والآخر الحسن"[1].

أما ابن كثير فقال: والذي يظهر لي أنه يُشرّب الحكم بالصحة على الحكم بالحسن كما يشرب الحسن بالصحة فعلى هذا يكون ما يقول فيه حسن صحيح أعلى رتبة عنده من الحسن ودون الصحيح، ويكون حكمه على الحديث بالصحة المحضة أقوى من حكمه عليه بالصحة مع الحسن[2].

وأما ابن الصلاح فقال بنفس مقالة النووي وزاد احتمالا آخر وهو قوله: "وغير مستنكر أن يكون بعض من قال ذلك أراد بالحسن معناه اللغوي وهو ما تميل إليه النفس ولا يأباه القلب، دون المعنى الاصطلاحي الذي نحن بصدده"[3].

الفرع الثالث: الترجيح:

اعترض الشيخ تقي الدين ابن دقيق العيد في كتابه الاقتراح على كلام ابن الصلاح الأخير فقال: "وأما إطلاق الحسن باعتبار المعنى اللغوي فيلزم عليه أن يطلق على الحديث الموضوع إذا كان حسن اللفظ أنه حسن، وذلك لا يقوله أحد من أهل الحديث إذا جرو على اصطلاحهم"[4].

لكن ابن الملقن تعقب على ابن دقيق العيد قائلا: ولك أن تقول، لا يرد على الشيخ ما ألزمه به، لأنه ذكر هذا التأويل للحسن الذي يقال مع الصحيح، لا الحسن المطلق والموضوع لا يقال له إنه صحيح.

---

[1] التقريب والتيسير، النووي، المرجع السابق، ص29.

[2] الباعث الحثيث، أحمد شاكر، المرجع السابق، ص120.

[3] مقدمة ابن الصلاح، المرجع السابق، ص110.

[4] الاقتراح لابن دقيق العيد، المرجع السابق، ص10.

ثم ذكر كلاما آخر يضعف الاحتمال الذي أورده ابن الصلاح فقال: ووهّاه بعضهم أيضا بأن أحاديث الوعيد نحو: "من نوقش الحساب عذب"[1]، وشببه لا يوافق القلب ولا يهواه، بل يجد منها كربا وألما من الخوف، وهي من الأحاديث الحسان[2].

ومن خلال ما سبق من كلام أهل العلم وأدلتهم التي استندوا عليها يظهر أن ابن حجر محق فيما ذهب إليه، وذلك راجع إلى أسلوبه المفصل في الكلام عن إطلاق وصف حسن صحيح على الحديث وإعطاء الاحتمالات التي تكون في الحديث مع هذا الوصف، وقد أبدع في ذلك، وكذلك ابن الملقن فقد ردَّ على بعض الإيرادات التي أوردها أهل العلم أثناء كلامهم عن الحديث الذي يتصف بالحسن والصحة معا، كرده على ابن دقيق العيد عندما ألزم ابن الصلاح بتسميته الموضوع حسنا إذا كان حسن الألفاظ.

وكذلك تضعيفه لرأي ابن الصلاح وهو أن من علامات الحسن قبول القلب له بأنه توجد أحاديث حسنة فيها تهديد ووعيد، ويجد منها الإنسان كربا وألما مثل الأحاديث الواردة في عذاب القبر وصفة النار وأهوال يوم الحساب، فهو مصيب فيما ذهب إليه واختاره والله أعلم.

المطلب الرابع: حكم الاحتجاج بالحديث الضعيف:

الفرع الأول: التعريف بالمسألة واختيار ابن الملقن:

أولا: التعريف بالمسألة:

لابد لنا أولا أن نذكر ما قاله أهل العلم في تعريف الحديث الضعيف قبل الخوض في مسألة الاحتجاج به من عدمه.

---

[1] هو من حديث عائشة، وهو مخرج في الصحيحين وغيرهما، رواه ابن أبي مليكة عن عائشة، أخرجه أحمد، 47/6، والبخاري برقم 4655، ومسلم برقم 2876، والترمذي برقم 3337.

[2] المقنع لابن الملقن، المرجع السابق، ص91.

قال ابن الصلاح: كل حديث لم تجتمع فيه صفات الحديث الصحيح ولا صفات الحديث الحسن المذكورات فيما تقدم فهو حديث ضعيف[1].

وقال ابن دقيق العيد: وهو ما نقص على درجة الحسن[2].

وقال النووي: ويتفاوت ضعفه كصحة الصحيح، ومنه ما له لقب خاص كالموضوع والشاذ وغيرهما[3].

وقال الذهبي: ما نقص عن درجة الحسن قليلا[4].

بعد عرضنا لتعريف الحديث الضعيف عند أهل العلم بقي إيضاح إشكال وهو هل يمكن الاستدلال والاحتجاج بالضعيف في أمور الدين المختلفة أم لا.

لقد وقع خلاف في هذه المسألة بين من منعها مطلقا، وبين من جوّزها بشروط، وسنوضح بعض آراء أهل العلم فيما يلي.

ثانيا: اختيار ابن الملقن:

يرى ابن الملقن أن الضعيف لا يحتج به في الأحكام والعقائد، وتجوز روايته والعمل به في غير ذلك كالقصص وفضائل الأعمال والترغيب والترهيب.

الفرع الثاني: آراء بعض أهل العلم:

الرأي الأول: جواز العمل بالضعيف:

يرى بعض أهل العلم جواز العمل بالضعيف مطلقا أي في الحلال والحرام والفضائل والترغيب والترهيب وغيرها، لكن بشرطين:

- أولهما: أن يكون ضعفه غير شديد.

---

[1] مقدمة ابن الصلاح، المرجع السابق، ص112.

[2] الاقتراح لابن دقيق العيد، المرجع السابق، ص11.

[3] التقريب والتيسير للنووي، المرجع السابق، ص31.

[4] الموقظة، الذهبي، اعتنى به عبد الفتاح أبو غدة، مكتبة المطبوعات الإسلامية، حلب، ط2، 1412هـ، ص33.

- ثانيهما: أن لا يوجد في الباب غيره وأن لا يكون ثمة ما يعارضه وحجتهم أن الضعيف أقوى من رأي الرجال.

وأنه لما كان محتملا للإصابة ولم يعارضه شيئ قوي جانب الإصابة في روايته فيعمل به.

وممن قال به، الإمام أبو حنيفة ومالك بن أنس والشافعي وأحمد، حيث قال ابنه عبد الله: سمعت أبي يقول: الحديث الضعيف أحب إليَّ من الرأي"، وكذلك أبو داود وغيرهم[1].

الرأي الثاني: الضعيف لا يعمل به مطلقا:

يرى بعض المحققين من أهل العلم أن الضعيف لا يعمل به مطلقا لا في الأحكام ولا غيرها، وحجة هؤلاء أن الضعيف إنما يفيد الظن المرجوح والله تعالى قد ذم الظن في غير ما آية، فقال تعالى: {وَمَا يَتَّبِعُ أَكْثَرُهُمْ إِلَّا ظَنًّا إِنَّ الظَّنَّ لَا يُغْنِي مِنَ الْحَقِّ شَيْئًا} [يونس: 36].

وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "إياكم والظن فإن الظن أكذب الحديث"[2].

كما أن في الأحاديث الصحيحة ما يغني المسلم عن الضعيف، وممن قال بهذا الرأي يحيي بن معين والبخاري ومسلم وأبو زرعة الرازي وأبو حاتم الرازي وابن حبان والقاضي أبو بكر بن العربي وشيخ الإسلام ابن تيمية، حيث قال في كتابه قاعدة جليلة في التوسل والوسيلة ص48:" لا يجوز أن يعتمد في الشريعة على الأحاديث الضعيفة التي ليست صحيحة ولا حسنة".

وكذلك قال بهذا الرأي محمد علي الشوكاني وأحمد شاكر والألباني وغيرهم[3].

الرأي الثالث: العمل بالضعيف فيما سوى العقائد والأحكام:

---

[1] الحديث الضعيف وحكم الاحتجاج به، عبد الكريم الخضير، رسالة ماجستير، كلية أصول الدين، جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية، الرياض، 1402هـ، دار المسلم، الرياض، ط1، 1417هـ/1997م، ص250، 258.

[2] أخرجه البخاري، كتاب الأدب، حديث رقم 6064. ومسلم، كتاب البر، حديث رقم 2563. وأبو داود، رقم 4917، والترمذي رقم 1988.

[3] الحديث الضعيف وحكم الاحتجاج به، المرجع السابق، ص261، 272.

وأصحابه هم جمهور العلماء، وقد سلكو مسلكا وسطا، فهم لا يحتجون بالضعيف في الأحكام من الحلال والحرام، ويحتجون به في فضائل الأعمال والترغيب والترهيب.

ولكن أصحاب هذا الرأي وضعوا شروطا للعمل بالضعيف في غير الأحكام وهي كالتالي:

- أن يكون الضعف غير شديد.
- أن يكون الضعف مندرجا تحت أصل عام معمول به.
- أن لا يعتقد عند العمل به ثبوته لئلا ينسب إلى النبي صلى الله عليه وسلم.
- أن يكون في فضائل الأعمال.
- أن لا يعارض حديثا صحيحا.

وممن قال بهذا الرأي: سفيان الثوري وعبد الله بن المبارك وعبد الرحمان بن مهدي وسفيان بن عيينة وابن عبر البر والنووي وابن كثير وجلال الدين السيوطي والملا علي القاري وغيرهم[1].

الفرع الثالث: الترجيح:

من خلال عرضنا لآراء أهل العلم في مسألة جواز الاحتجاج بالحديث الضعيف وعدم جوازه مطلقا، يتضح لنا أن الذين توسطوا في المسألة فاختاروا العمل به فيما سوى العقائد والأحكام كفضائل الأعمال وغيرها قد أصابوا فيما ذهبوا إليه، ومنهم ابن الملقن وذلك مع وجود الشروط التي اشترطوها لقبول العمل بالضعيف، إذ ليس كل ضعيف يقبل كما بينا ذلك عند ذكر شروط الأئمة في قبول الضعيف في فضائل الأعمال وغيرها.

[1] الحديث الضعيف والاحتجاج به، المرجع السابق، ص273، 286.

وكذلك فإن أصحاب هذا الرأي بينوا مرادهم بالضعيف، ومنهم شيخ الإسلام ابن تيمية وتلميذه ابن القيم وغيرهما، إذ يرون أن المراد بالضعيف في كلام الإمام أحمد وغيره هو الحديث الحسن لا الضعيف الذي جرى عليه العلماء المتأخرون[1].

قال شيخ الإسلام ابن تيمية: "قولنا إن الحديث الضعيف خير من الرأي ليس المراد به الضعيف المتروك، لكن المراد به الحسن كحديث عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده، وحديث إبراهيم الهجري وأمثالهما ممن يحسن الترمذي حديثه أو يصححه، وكان الحديث في اصطلاح من قبل الترمذي: إما صحيحا وإما ضعيفا"[2].

والضعيف عندهم نوعان:

- ضعيف لا يحتج به، وهو الضعيف في اصطلاح الترمذي.
- والثاني ضعيف يحتج به، وهو الحسن في اصطلاح الترمذي.

وقال ابن القيم:" ليس المراد بالضعيف عنده –يعني الإمام أحمد– الباطل ولا المنكر ولا ما في رواته متهم بحيث لا يسوغ الذهاب إليه، فالعمل به، فالحديث الضعيف عنده قسيم الصحيح وقسم من أقسام الحسن، ولم يكن يقسم الحديث إلى صحيح وحسن وضعيف بل إلى صحيح وضعيف، وللضعيف عنده مراتب، فإذا لم يجد في الباب أثرا يدفعه ولا قول صاحب ولا إجماع على خلافه كان العمل به عنده أولى من القياس، وليس أحد من الأئمة إلا وهو موافقه على هذا الأصل من حيث الجملة، فإنه ما منهم أحد إلا وقدم الحديث الضعيف على القياس"[3].

---

[1] المرجع نفسه، ص288.

[2] منهاج السنة النبوية، ابن تيمية، ت: محمد رشاد سالم، جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية، الرياض، ط1، 1406هـ، ج341/4.

[3] إعلام الموقعين عن رب العالمين، ابن القيم، ت: محمد عبد السلام إبراهيم، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان، ط1، 1411هـ، ج1، ص26.

قال محقق كتاب المقنع: من هنا يتضح أن إطلاق القول بجواز العمل بالحديث الضعيف في فضائل الأعمال مذهب في غاية الخطورة لمن سلكه بعد أن استقر اصطلاح الحديث الضعيف، إذ معناه إثبات الاستحباب بحديث غير صحيح ولا حسن وهو إضافة تعبد إلى الشارع لم يثبت عنه[1].

قلت: يتضح لنا من قوة أدلة القائلين بجواز العمل بالضعيف غير المتروك وبالشروط المعتبرة التي اشترطوها أنهم على صواب فيما ذهبوا إليه والله أعلم.

المطلب الخامس: تعريف المسند:

الفرع الأول: التعريف بالمسألة واختيار بن الملقن:

أولا: التعريف بالمسألة:

لقد اختلف بعض أهل العلم في تعريف الحديث المسند على أقوال سأذكر أهمها، وما هو التعريف الذي اختاره ابن الملقن.

ثانيا: اختيار ابن الملقن:

لقد نقل ابن الملقن تعاريف مختلفة للحديث المسند، وذلك عند كل من الخطيب البغدادي والإمام الحاكم وابن عبد البر الذي نقل عنه تعريفين، وختم ذلك بنقل كلام ابن دقيق العيد الذي يؤيد كلام الحاكم وابن عبر البر في أحد قوليه، مما يدل على أن ذلك اختياره، فقال: فهذه ثلاثة أقوال مختلفة:

قلت: وظاهر كلام صاحب الاقتراح ترجيح الأخير، فإنه قال: "وهو ما اتصل سنده إلى النبي صلى الله عليه وسلم ثم حكى قول ابن عبد البر، وعضد رأيه فقال: "وصرح به المحب

[1] المقنع لابن الملقن، المرجع السابق، ج1، ص106.

الطبري في المعتصر من الملخص من كتاب ابن الصلاح هذا، حيث قال: المسند هو المرفوع المتصل، وقيل المرفوع وإن لم يتصل وقيل المتصل وإن لم يرفع. والأول أصح إذ لا تمييز إلا به"[1].

يقصد أنه هو المرفوع المتصل معا.

الفرع الثاني: آراء بعض أهل العلم:

قال العراقي في شرحه لألفيته في الحديث[2]:

والمسند المرفوع أو ما قد وصل لو مع وقف وهو في هذا يقل

والثالث الرفع مع الوصل معا شرط به الحاكم فيه قطعا

ثم قال:

أختلف في حد الحديث المسند على ثلاثة أقوال:

- فقال أبو عمر بن عبد البر في التمهيد: "هو ما رفع إلى النبي صلى الله عليه وسلم خاصة، وقد يكون متصلا، مثل مالك عن نافع عن ابن عمر عن رسول الله صلى الله عليه وسلم، وقد يكون منقطعا مثل: مالك عن الزهري عن ابن عباس عن رسول الله صلى الله عليه وسلم، قال فهذا مسند لأنه قد أسند إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم، وهو منقطع لأن الزهري لم يسمع من ابن عباس". انتهى كلامه، فعلى هذا يستوي المسند والمرفوع.
- وقال الخطيب البغدادي: "هو عند أهل الحديث الذي اتصل إسناده من راويه إلى منتهاه، وأكثر ما يستعمل ذلك فيما جاء عن رسول الله صلى الله عليه وسلم، وما جاء عن الصحابة وغيرهم".

وكذا قال ابن الصباغ في العدة: "المسند ما اتصل إسناده، فعلى هذا يدخل فيه المرفوع والموقوف، ومقتضى كلام الخطيب أنه يدخل فيه ما اتصل إسناده إلى قائله من كان، فيدخل

---

[1] المقنع لابن الملقن، المرجع السابق، ج1، ص109، 110.

[2] شرح التبصرة والتذكرة، ألفية العراقي، أبو الفضل عبد الرحيم بن الحسين العراقي، ت: عبد اللطيف الهميم، ماهر ياسين الفحل، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان، ط1، 1423هـ، ج1، ص181، ص184.

فيه المقطوع، وهو قول التابعي، وكذا قول من بعد التابعين، وكلام أهل الحديث يأباه، وقوله أو هي لتنويع الخلاف يدل عليه قوله بعد".

- والثالث: وهو أن المسند لا يقع إلا على ما رفع إلى النبي صلى الله عليه وسلم بإسناد متصل، وبه جزم الحاكم أبو عبد الله النيسابوري في علوم الحديث، وحكاه ابن عبد البر قولا لبعض أهل الحديث.

الفرع الثالث: الترجيح:

من خلال عرضنا لآراء أهل العلم في معنى الحديث المسند يتبين لنا صحة ما ذهب إليه من عرّفوا الحديث المسند بقولهم هو: "الذي يرفع إلى النبي صلى الله عليه وسلم بالإسناد المتصل"، وهو رأي الإمام الحاكم وظاهر كلام الشيخ ابن الصلاح، وحكاه ابن عبد البر، واختاره ابن الملقن، وقال عنه المحب الطبري في كتابه المعتصر من الملخص من كتاب ابن الصلاح: وهو الأصح إذ لا تمييز به.

أي لا يمكن تمييز الحديث المسند عن بقية أنواع علوم الحديث تمييزا واضحا إلا بهذا الحد والله أعلم.

المطلب السادس: قول الصحابي "كنا نفعل أو نقول كذا هل هو مرفوع أم لا"

الفرع الأول: التعريف بالمسألة واختيار ابن الملقن:

أولا: التعريف بالمسألة:

قبل الخوض في هذه المسألة سنذكر حد الحديث المرفوع والموقوف حتى يتبين لنا الفرق بينهما.

1. **تعريف الحديث المرفوع:** قال النووي في التقريب: "وهو ما أضيف إلى النبي صلى الله عليه وسلم خاصة لا يقع مطلقه على غيره متصلا كان أو منقطعا".

2. **تعريف الحديث الموقوف**: وهو المروي عن الصحابة قولا لهم أو فعلا أو نحوه متصلا كان أو منقطعا[1].

لكن الخلاف وقع في ألفاظ صدرت عن بعض الصحابة، هل يعتبر الحديث بها مرفوعا أو موقوفا، وهذه الألفاظ هي مثل: كنا نفعل كذا، أو كنا نقول كذا، أو أمرنا بكذا، أو نهينا عن كذا، أو من السنة كذا وغيرها من الألفاظ.

ثانيا: اختيار ابن الملقن:

يقول ابن الملقن في هذه المسألة: قول الصحابي كنا نفعل كذا أو كنا نقول كذا إن لم يضفه إلى زمن النبي صلى الله عليه وسلم فهو موقوف، وإلا فمرفوع على الصواب لأن الظاهر إطلاعه عليه وتقريرهم[2].

فابن الملقن يرى أن الصحابي إن قال كنا نفعل كذا ولم ينسبه إلى زمن النبي صلى الله عليه وسلم فهو حديث موقوف، أما إذا نسبه إلى زمن النبي صلى الله عليه وسلم فهو حديث مرفوع، لأن النبي صلى الله عليه وسلم لابد أن يكون قد اطلع عليه وأقرهم على ذلك حسب كلامه.

وقال أيضا: وقال به كثير من الفقهاء، كما حكاه النووي في شرح المهذب، ثم قال: وإذا كان القصد الإصطلاع فهو مرفوع قطعا كقول ابن عمر: "كنا نقول ورسول الله صلى الله عليه وسلم حي ،أفضل هذه الأمة بعد نبيها: أبو بكر وعمر وعثمان ويسمع ذلك رسول الله صلى الله عليه وسلم ولا ينكره". رواه الطبراني في أكبر معاجمه[3]، وأصله في الصحيح بدون اصطلاعه عليه الصلاة والسلام على ذلك صريحا[4].

---

[1] التقريب والتيسير للنووي، المرجع السابق، ص32، 33.

[2] المقنع لابن الملقن، المرجع السابق، ص116.

[3] أخرجه الطبراني في المعجم الكبير، ج285/12، حديث رقم 13132.

[4] أخرجه البخاري، كتاب فضائل أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم، ج5، ص14. حديث رقم 3697.

ثم نقل قول ابن الصلاح مؤيدا له فقال:

قال الشيخ: ومن هذا القبيل قول الصحابي: "كنا لا نرى بأسا ورسول الله فينا"، أو "كان يقال على عهده كذا وكذا" و"كانو يفعلون كذا وكذا في حياته"، فكل ذلك وشبهه مرفوع.

الفرع الثاني: آراء بعض أهل العلم:

يقول النووي في هذه المسألة[1]: قول الصحابي كنا نقول كذا أو نفعل كذا إن لم يضفه إلى زمن النبي صلى الله عليه وسلم فهو موقوف، وإن أضافه فالصحيح أنه مرفوع، وقال الإمام الإسماعيلي موقوف والصواب الأول، وكذا قوله كنا لا نرى بأسا بكذا في حياة رسول الله أو هو فينا أو بين أظهرنا، أو كانوا يقولون أو يفعلون، أو لا يرون بأسا بكذا في حياته فكله مرفوع.

وكذلك قول الصحابي أمرنا بكذا، أو نهينا عن كذا، أو من السنة كذا وما أشبهه كله مرفوع على الصحيح الذي قاله الجمهور، وقيل ليس بمرفوع، ولا فرق بين قوله في حياة رسول الله وبعده.

الفرع الثالث: الترجيح:

الذي يظهر من خلال كلام وأدلة جمهور العلماء أن قول الصحابي كنا نفعل كذا أو نقول كذا على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم، أو كنا لا نرى بأسا بكذا في حياته صلى الله عليه وسلم، أو أمرنا بكذا أو نهينا عن كذا أو من السنة كذا وغير ذلك من الألفاظ، أن ذلك من الحديث المرفوع، وكذلك التابعي إذا قال من السنة كذا أو قال أمرنا بكذا فهو مرفوع مرسل، كما قال به كثير من أهل العلم.

---

[1] التقريب والتيسير للنووي، المرجع السابق، ص33.

قال الغزالي: "إذا قال التابعي أمرنا بكذا يحتمل أن يريد أمر الشارع، أو أمر كل الأمة فيكون حجة، ويحتمل أن يريد بعض الصحابة، لكنه لا يليق بالعالم أن يطلق ذلك إلا وهو يريد من تجب طاعته".

وفيه إشارة إلى أن فيه خلافا في أنه موقوف أو مرفوع مرسل، وجزم ابن الصباغ في العمدة بأنه مرسل.

ولما ذكر الشافعي عن سفيان عن أبي الزناد قال: سئل سعيد بن المسيب عن الرجل لا يجد ما ينفق على امرأته؟ قال يفرق بينهما، قال أبو الزناد: قلت سنة؟ فقال سعيد سنة. قال: أعني الشافعي: "والذي يشبه قول سعيد سنة أن يكون سنة رسول الله صلى الله عليه وسلم[1].

ومن خلال ما عرضناه من كلام أهل العلم وأدلتهم يظهر لنا صواب ما ذهب إليه الإمام ابن الملقن، ومن وافقه من العلماء والله تعالى أعلم.

[1] المقنع لابن الملقن، المرجع السابق، ص126.

خاتمة

وفي ختام هذا البحث أحمد الله على توفيقه حتى إتمامه، ولقد خلصت منه إلى نتائج وتوصيات أحببت إيرادها، وهي كالتالي:

أولا النتائج:

- يعتبر الإمام ابن الملقن من الأئمة البارزين في القرن الثامن الهجري، وقد كان كثير التصنيف ومتنوع العلوم.
- كتاب المقنع في علوم الحديث ذو قيمة عالية، فقد اختصره من مقدمة ابن الصلاح ونقحه وزاد فيه فوائد من عنده، وضمنه أقوالا لأهل العلم.
- أبان ابن الملقن في كتابه عن سعة علمه ودقة نظره في المسائل.
- لم يستعمل المتقدمون لفظ الحسن كنوع مستقل من أنواع علوم الحديث، وإنما قاله بعضهم تعبيرا عن المقبول عموما كاستعمالهم لفظة جيد ونحوها، وقد كان المستعمل عندهم الصحيح والضعيف، فما لم يكن ضعفه شديدا فهو مقبول، أما المتأخرون فقد قسموا الحديث إلى صحيح وحسن وضعيف وذلك فرز للمصطلحات.
- لا يمكن القطع لإسناد معين بأنه الأصح على الإطلاق لأنه يتعذر أو يعز وجود أعلى درجات القبول في كل فرد فرد من ترجمة واحدة بالنسبة لجميع الرواة.
- يمكن للعالم المتبحر في علوم الحديث بما آتاه الله من دقة نظر وغزارة علم أن يصحح أحاديث لم يصححها من قبله بطرقه التي تظهر له.
- لا يختلف أهل العلم فيما للصحيحين من المنزلة العالية لما احتوياه من الحديث الصحيح، إلا أن البعض اختلفوا في أيهما المقدم على الآخر، والراجح تقديم صحيح البخاري على صحيح مسلم للاعتبارات التي ذكرتها في هذا البحث.
- اجتهد الشيخان في إخراج أجود الصحيح، إلا أنهما لم يلتزما إخراجه كله.
- الحديث المعلق عند الشيخين ليس كغيره من المعلق، فأغلبه له أصل صحيح أو متصل وقد استعملاه لأغراض معينة.

- لاشك أن لأحاديث الصحيحين من شروط الصحة ما يقدمها عن غيرها من الأحاديث الصحيحة ولا ريب أن الأمة تلقتهما بالقبول، ولكن الاختلاف وقع في إفادة آحاد الصحيحين للعلم القطعي أو الظن، والراجح عند كثير من أهل العلم إفادته للعلم اليقيني إذا احتَّفت به القرائن.
- يجوز الاحتجاج بالحديث الحسن مادام قد توفرت فيه شروط القبول، وهو ملحق بالصحيح في الاحتجاج، وإن كان دونه في القوة كما قال ابن الملقن، وكذلك لأن مدار الحديث عليه ويستعمله عامة الفقهاء كما قال الخطابي.
- يمكن الاحتجاج بالحديث الضعيف بالشروط التي وضعها العلماء، وذلك فيما دون العقائد والأحكام، كالفضائل والترغيب والترهيب.
- من خلال هذا البحث وقفنا على بعض اختيارات ابن الملقن في كتابه المقنع في علوم الحديث.

ثانيا: التوصيات:

في ضوء النتائج السابقة أوصي بما يلي:

✓ يجب الاهتمام أكثر من قبل المعنيين بتعريف المسلمين بتراثهم الثري بالكنوز من العلماء ومصنفاتهم لما فيه من الفوائد والدروس والعبر.

✓ بذل المزيد من الجهود في تحصيل العلوم الشرعية عامة وعلوم الحديث خاصة لما لها من أهمية، ولما نراه من زهد كثير من المسلمين وطلبة العلم فيها.

✓ على طلاب علوم الحديث مواصلة الاجتهاد والبحث في مسائل هذا العلم، ولا يركنوا إلى القائلين بانتهاء زمن الاجتهاد والبحث، فقد يفتح الله على المتأخر بما لم يفتح به على المتقدم، فقد قال الله تعالى: {ذلِكَ فَضْلُ اللَّهِ يُؤْتِيهِ مَنْ يَشاءُ وَاللَّهُ واسِعٌ عَلِيمٌ} [المائدة: 54].

هذا ما توصلت إليه من نتائج وظهر لي من توصيات في محاولة مني للإجابة عن الإشكالية المطروحة في هذا البحث المسمى "الاختيارات الحديثية لابن الملقن في كتابه المقنع"، فأرجو من المولى جل وعلا أن أكون موفقا فيه، ولا أدعي الكمال فهو لله وحده والبشر معرض للخطأ والنسيان، فإن أصبت فبفضل الله وذلك مرادي وإن أخطأت فلي شرف البحث والمحاولة.

هذا ما تهيأ إعداده وتيسر إيراده والشكر لله الذي بنعمته تتم الصالحات والصلاة والسلام على المؤيد بالمعجزات وعلى آله وصحبه ألو الفضائل والمكرمات وآخر دعوانا أن الحمد لله رب العالمين.

الفهارس الفنية

فهرس الآيات القرآنية:

الآية	السورة	رقمها	الصفحة
واخْتارَ مُوسى قَوْمَهُ سَبْعِينَ رَجُلًا لِمِيقاتِنا	الأعراف	155	07
وَمَنْ أَصْدَقُ مِنَ اللَّهِ حَدِيثًا	النساء	87	08
فَلْيَأْتُوا بِحَدِيثٍ مِّثْلِهِ	الطور	34	08
اللَّهُ نَزَّلَ أَحْسَنَ الْحَدِيثِ	الزمر	23	08
فَجَعَلْنَاهُمْ أَحَادِيثَ	سبأ	19	08
وَإِنَّ اللَّهَ لَهَادِ الَّذِينَ آمَنُوا إِلَىٰ صِرَاطٍ مُّسْتَقِيمٍ	الحج	54	44
وَمَا يَتَّبِعُ أَكْثَرُهُمْ إِلَّا ظَنًّا إِنَّ الظَّنَّ لَا يُغْنِي مِنَ الْحَقِّ شَيْئًا	يونس	36	59
ذلِكَ فَضْلُ اللَّهِ يُؤْتِيهِ مَنْ يَشاءُ وَاللَّهُ واسِعٌ عَلِيمٌ	المائدة	54	70

فهرس الأحاديث النبوية والآثار:

طرف الحديث	الصفحة
تخيروا لنطفكم وأنكحوا الأكفاء وأنكحوا إليهم	07
كنا نتناوب النبي صلى الله عليه وسلم العشاء	37
الفخذ عورة	38
الله أحق أن يستحي منه من الناس	38
من أشار إلى أخيه بحديدة لعنته الملائكة	53
من نوقش الحساب عذب	57
إياكم والظن فإن الظن أكذب الحديث	59

فهرس الأبيات الشعرية:

القائل	الأبيات	الصفحة
محمد العيد آل الخليفة	قال لي خذ بمنهجي قلت مهلا كيف أختار قاصيا عن داني	**07**
ابن نباتة المصري	وكيف أختار المقام في حمى لا صاحب فيه ولا خليل	**07**
ابن حجر	لا يزعجك يا سراج الدين أن لعبت بكتبك ألسن النيران لله قد قربتها فتقبلت والنار مسرعة إلى القربان	**18**
العراقي	والمسند المرفوع أو ما قد وصل لو مع وقف وهو في هذا يقل والثالث الرفع مع الوصل معا شرط به الحاكم فيه قطعا	**63**

فهرس الأعلام المترجم لهم:

العلم	الصفحة
ابن سيد الناس	10
القطب الحلبي	10
الحاكم	20
القاضي عياض	21
النووي	21
الفلاس	29
الشافعي	29
الحسن بن القطان	31
الضياء المقدسي	31
الزكي عبد العظيم	31
النيسابوري	34
أبو العباس القرطبي	37
الإسفرائيني	43
أبو عبد الله الحميدي	43
أبو الفضل بن طاهر	43

فهرس الأماكن:

المكان	الصفحة
وادي آشي	09
تكرور	09

فهرس المحتويات

الإهداء

شكر وتقدير

ملخص البحث

مقدّمـــــة ..... أ-هـ

المبحث الأول: مبحث تمهيدي

المطلب الأول: التعريف بالاختيارات الحديثية: 07

الفرع الأول: معنى الاختيار في اللغة: 07

الفرع الثاني: تعريف الحديث لغة واصطلاحا: 08

أولا: تعريف الحديث لغة: 08

ثانيا: معنى الحديث اصطلاحا: 08

الفرع الثالث: مفهوم الاختيارات الحديثية: 09

المطلب الثاني: ترجمة الإمام ابن الملقن: 09

الفرع الأول: اسمه ونسبه وكنيته ولقبه ومولده: 09

أولا: اسمه ونسبه: 09

ثانيا: كنيته ولقبه: 09

ثالثا: مولده: 10

الفرع الثاني: نشاته ورحلاته العلمية: 10

أولا: نشأته: 10

ثانيا: رحلاته العلمية: 11

1. رحلته إلى دمشق وحمص: 11

2. رحلته إلى بيت المقدس: 11

3. رحلته إلى مكة المكرمة: 12
الفرع الثالث: مذهبه: 12
الفرع الرابع: شيوخه وتلاميذه: 12
أولا: شيوخه: 12
ثانيا: تلاميذه: 13
الفرع الخامس: مؤلفاته: 14
الفرع السادس: ثناء العلماء عليه: 16
الفرع السابع: وفاته: 17
المطلب الثالث: التعريف بكتاب المقنع في علوم الحديث: 18
الفرع الأول: اسم الكتاب ونسبته إلى مؤلفه: 18
أولا: اسم الكتاب: 18
ثانيا: نسبة الكتاب إلى مؤلفه: 18
الفرع الثاني: تاريخ وسبب التأليف واختياره لكتاب ابن الصلاح: 19
أولا: تاريخ تأليفه للمقنع: 19
ثانيا: سبب تأليفه للمقنع: 19
ثالثا: سبب اختياره كتاب ابن الصلاح لتلخيصه: 19
الفرع الثالث: مصادره: 20
الفرع الرابع: وصف الكتاب: 21
الفرع الخامس: أهمية الكتاب: 22
المبحث الثاني الاختيارات الحديثية للإمام ابن الملقن في مسائل الحديث الصحيح
المطلب الأول: أقسام الحديث من حيث القبول والرد: 25
الفرع الأول: التعريف بالمسألة وذكر اختيار ابن الملقن: 25

أولا: التعريف بالمسألة: 25
ثانيا: اختيار ابن الملقن: 25
الفرع الثاني: آراء بعض أهل العلم: 25
الفرع الثالث: الترجيح: 26
المطلب الثاني: أصح الأسانيد: 27
الفرع الأول: التعريف بالمسألة وذكر اختيار ابن الملقن: 27
أولا: التعريف بالمسألة: 27
ثانيا: اختيار ابن الملقن: 27
الفرع الثاني: آراء بعض أهل العلم: 28
الفرع الثالث: الترجيح: 30
المطلب الثالث: التصحيح والتضعيف في الأزمان المتأخرة: 30
الفرع الأول: التعريف بالمسألة واختيار ابن الملقن: 30
أولا: التعريف بالمسألة: 30
ثانيا: اختيار ابن الملقن: 31
الفرع الثاني: آراء بعض أهل العلم: 31
الفرع الثالث: الترجيح: 32
المطلب الرابع: أي الصحيحين مقدم على الآخر: 33
الفرع الأول: التعريف بالمسألة واختيار ابن الملقن: 33
أولا: التعريف بالمسألة: 33
ثانيا: اختيار ابن الملقن: 33
الفرع الثاني: آراء بعض أهل العلم: 33
الفرع الثالث: الترجيح: 35

المطلب الخامس: حكم المعلقات التي في الصحيحين: 36
الفرع الأول: التعريف بالمسألة واختيار ابن الملقن: 36
أولا: التعريف بالمسألة: 36
ثانيا: اختيار ابن الملقن: 36
الفرع الثاني: آراء بعض أهل العلم: 37
الفرع الثالث: الترجيح: 39
المطلب السادس: أحاديث الصحيحين تفيد القطع أم الظن: 40
الفرع الأول: التعريف بالمسألة واختيار ابن الملقن: 40
أولا: التعريف بالمسألة: 40
ثانيا: اختيار ابن الملقن: 41
الفرع الثاني: آراء بعض أهل العلم: 41
الفرع الثالث: الترجيح: 44
المبحث الثالث: الاختيارات الحديثية للإمام ابن الملقن من النوع الثاني إلى النوع الثامن
المطلب الأول: حد الحديث الحسن: 47
الفرع الأول: التعريف بالمسألة واختيار ابن الملقن: 47
أولا: التعريف بالمسألة: 47
ثانيا: اختيار ابن الملقن: 47
الفرع الثاني: آراء بعض أهل العلم: 48
الفرع الثالث: الترجيح: 48
المطلب الثاني: الاحتجاج بالحديث الحسن: 50
الفرع الأول: التعريف بالمسألة واختيار ابن الملقن: 50
أولا: التعريف بالمسألة: 50

ثانيا: اختيار ابن الملقن: 51
الفرع الثاني: آراء بعض أهل العلم: 51
الفرع الثالث: الترجيح: 52
المطلب الثالث: معنى حديث حسن صحيح: 53
الفرع الأول: التعريف بالمسألة واختيار ابن الملقن: 53
أولا: التعريف بالمسألة: 53
ثانيا: اختيار ابن الملقن: 53
الفرع الثاني: آراء بعض أهل العلم: 55
الفرع الثالث: الترجيح: 56
المطلب الرابع: حكم الاحتجاج بالحديث الضعيف: 57
الفرع الأول: التعريف بالمسألة واختيار ابن الملقن: 57
أولا: التعريف بالمسألة: 57
ثانيا: اختيار ابن الملقن: 58
الفرع الثاني: آراء بعض أهل العلم: 58
الفرع الثالث: الترجيح: 60
المطلب الخامس: تعريف المسند: 62
الفرع الأول: التعريف بالمسألة واختيار بن الملقن: 62
أولا: التعريف بالمسألة: 62
ثانيا: اختيار ابن الملقن: 62
الفرع الثاني: آراء بعض أهل العلم: 63
الفرع الثالث: الترجيح: 64
المطلب السادس: قول الصحابي "كنا نفعل أو نقول كذا هل هو مرفوع أم لا" 64

الفرع الأول: التعريف بالمسألة واختيار ابن الملقن: 64
أولا: التعريف بالمسألة: 64
ثانيا: اختيار ابن الملقن: 65
الفرع الثاني: آراء بعض أهل العلم: 66
الفرع الثالث: الترجيح: 66
خاتمة 69
الفهارس الفنية 72
فهرس الآيات القرآنية: 73
فهرس الأحاديث النبوية والآثار: 74
فهرس الأبيات الشعرية: 75
فهرس الأعلام المترجم لهم: 76
فهرس الأماكن: 76
فهرس المحتويات 78
ثبت المصادر والمراجع 85

ثبت المصادروالمراجع

القرآن الكريم برواية ورش.

1. إرشاد طلاب الحقائق إلى معرفة سنن خير الخلائق، النووي، ت: عبد الباري فتح الله السلفي، مكتبة الإيمان، المدينة المنورة، ط1، 1408هـ/1987م، ج1.
2. إعلام الموقعين عن رب العالمين، ابن القيم، ت: محمد عبد السلام إبراهيم، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان، ط1، 1411هـ، ج1.
3. الأعلام، خير الدين الزركلي، دار العلم للملايين، بيروت، لبنان، ط15، 2002م، ج5.
4. الإلماع في معرفة أصول الرواية وتقييد السماع، القاضي عياض، ت: السيد أحمد صقر، دار التراث، القاهرة، ط1، 1379هـ/1970م.
5. إنباء الغمر بأبناء العمر، ابن حجر العسقلاني، ت: حسين حبشي، المجلس الأعلى للشؤون الإسلامية، لجنة إحياء التراث الإسلامي، مصر، دط، 1389هـ/1969م، ج2.
6. الباعث الحثيث شرح اختصار علوم الحديث، أحمد محمد شاكر، ت: علي محمد ونيس، دار ابن الجوزي، بيروت، لبنان، ط1، 1435هـ.
7. البدر الطالع بمحاسن من بعد القرن السابع، الشوكاني، دار المعرفة، بيروت، دط، دت، ج1.
8. البدر المنير في تخريج الأحاديث والآثار الواقعة في الشرح الكبير، ابن الملقن، ت: مصطفى أبو الغيط وعبد الله بن سليمان وياسر بن كمال، دار الهجرة للنشر والتوزيع، الرياض، السعودية، ط1، 1425هـ/2004م، ج1، ج2.
9. بهجة الناظرين إلى تراجم المتأخرين من الشافعية البارعين، الرضي الغزي، دار ابن حزم، بيروت، لبنان، ط1، 1421هـ/2000م.

10. تاريخ ابن حجي، ابن حجي، ت: أبو يحي عبد الله الكندري، دار ابن حزم، بيروت، لبنان، ط1، 1424هـ/2003م، ج1.

11. تاريخ بغداد، الخطيب البغدادي، ت: بشار عواد معروف، دار الغرب الإسلامي، بيروت، لبنان، ط1، 1422هـ/2002م، ج15.

12. تحرير علوم الحديث، عبد الله الجديع، مؤسسة الريان، بيروت، لبنان، ط1، 1424هـ/2004م، ج1.

13. تدريب الراوي في شرح تقريب النواوي، السيوطي، ت: أبو قتيبة محمد الفاريابي، دار طيبة، دط، 1431هـ، ج2.

14. التذكرة في علوم الحديث، ابن الملقن، دار عمار، عمان، ط1، 1408هـ/1988م.

15. التقريب والتيسير، النووي، ت: محمد عثمان الخشت، دار الكتاب العربي، بيروت، لبننا، 1405هـ/1985م.

16. التقييد والإيضاح شرح مقدمة ابن الصلاح العراقي، ت: عبد الرحمن محمد عثمان، المكتبة السلفية، المدينة المنورة، ط1، 1389هـ/1969م.

17. التوضيح لشرح الجامع الصحيح، ابن الملقن، دار النوادر، دمشق، سوريا، ط1، 1429هـ/2008م، ج17.

18. الحديث الضعيف وحكم الاحتجاج به، عبد الكريم الخضير، رسالة ماجستير، كلية أصول الدين، جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية، الرياض، 1402هـ، دار المسلم، الرياض، ط1، 1417هـ/1997م.

19. حسن المحاضرة في تاريخ مصر والقاهرة، السيوطي، ت: محمد أبو الفضل إبراهيم، دار إحياء الكتب العربية، مصر، ط1، 1387هـ/1967م، ج1.

20. الدرر الكامنة في أعيان المئة الثامنة، ابن حجر العسقلاني، دائرة المعارف العثمانية، جيد أباد، الهند، ط2، 1392هـ/1972م، ج3.

21. ديوان ابن نباته، جمال الدين ابن نباته المصري، دار إحياء التراث العربي، بيروت، لبنان، دط، دت.

22. ديوان محمد العيد آل خليفة، محمد العيد بن محمد علي خليفة، دار الهدى، عين مليلة، الجزائر، 2010م.

23. ذيل طبقات الحفاظ للذهبي، جلال الدين السيوطي، ت: زكريا عميرات، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان، ط1، 1419هـ/1998م.

24. الروض المعطار في خير الأقطار، الحميري، ت: إحسان عباس، ط2، بيروت، لبنان، 1980م.

25. سنن ابن ماجه، ابن ماجة،ت:شعيب الأرناؤوط،دار الرسالة،ط1، 1430هـ،ج3.

26. سنن الترمذي،الترمذي،ت:بشار عواد معروف،دار الغرب الاسلامي،بيروت،ط1 1996م،ج4.

27. شرح التبصرة والتذكرة، ألفية العراقي، أبو الفضل عبد الرحيم بن الحسين العراقي، ت: عبد اللطيف الهميم، ماهر ياسين الفحل، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان، ط1، 1423هـ، ج1.

28. شرح علل الترمذي، ابن رجب الحنبلي، ت: همام عبد الرحيم سعيد، مكتبة المنار، الزرقا، الأردن، ط1، 1407هـ/1987م، ج2.

29. صحيح البخاري،محمد اسماعيل البخاري،ت:جماعة من العلماء،دار طوق النجاة، بيروت،لبنان،ط1، 1422هـ ،ج1 .

30. صيانة صحيح مسلم من الإخلال والغلط وحمايته من الإسقاط والسقط، ابن الصلاح، ت: موفق عبد الله عبد القادر، دار الغرب الإسلامي، بيروت، لبنان، ط2، 1408هـ.

31. الضوء اللامع لأهل القرن التاسع، السخاوي، دار مكتبة الحياة، بيروت، دط، دت، ج6.

32. طبقات الحفاظ، عبد الرحمان بن أبي بكر السيوطي، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان، ط1، 1403هـ.

33. طبقات الشافعية، ابن قاضي شهبة تقي الدين، ت: الحافظ عبد العليم خان، دار عالم الكتب، بيروت، ط1، 1407هـ.

34. العقد المذهب في طبقات حملة المذهب، ابن الملقن، ت: أيمن فهد الأزهري، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان، ط1، 1417هـ/1997م.

35. علم الوصول إلى طبقات الفحول، حاجي خليفة، ت: محمود عبد القادر الأرناؤوط، مكتبة إرسيكا، دط، تركيا، 2010م، ج2.

36. فتح المغيث بشرح ألفية الحديث، السخاوي، ت: علي حسين علي، مكتبة السنة، مصر، ط1، 1424هـ/2003م، ج1.

37. قلادة النحر في أعيان الدهر، الطيب علي بامخرمة، دار المنهاج، لبنان، ط1، 1428هـ/2008م، ج5.

38. الكامل في ضعفاء الرجال، ابن عدي، ت: عادل أحمد عبد الموجود، علي محمد عوض، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان، ط1، 1418هـ/1997م، ج3.

39. لحظ الألحاظ بذيل طبقات الحفاظ، ابن فهد، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان، ط1، 1419هـ/1998م.

40. لسان العرب، ابن منظور، دار صادر، بيروت، لبنان، ط3، 1414هـ، دت، ج4.

41. محمد بن عبد الله بن حمدويه النيسابوري الشهير بالحاكم من أكابر الحفاظ في علم الحديث، أنظر: ترجمته الأعلام للزركلي، ج6.

42. مختار الصحاح، زين الدين الرازي، ت: يوسف الشيخ محمد، المكتبة العصرية، بيروت، لبنان، ط5، 1420ه/1999م.

43. معالم السنن، الخطابي، المطبعة العلمية بحلب، سوريا، ط1، 1351ه، ج1.

44. معجم البلدان، ياقوت الحموي، دار صادر، ط2، بيروت، لبنان، 1995م، ج1.

45. معرفة علوم الحديث، أبو عبد الله الحاكم النيسابوري، ت: السيد معظم حسين، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان، ط2، 1397ه/1977م.

46. المعين على تفهم الأربعين، ابن الملقن، ت: دغش بن شبيب العجمي، مكتبة أهل الأثر، الكويت، ط1، 1433ه/2012م.

47. مقدمة ابن الصلاح، ابن الصلاح، ت: عبد اللطيف الهميم وماهر ياسين الفعل، دار الكتب العلمية، ط1، 1423ه/2002م.

48. المقنع في علوم الحديث، ابن الملقن، ت: عبد الله بن يوسف الجديع، دار فواز للنشر، السعودية، ط1، 1413ه، ج2.

49. منهاج السنة النبوية، ابن تيمية، ت: محمد رشاد سالم، جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية، الرياض، ط1، 1406ه، ج4.

50. المنهل الصافي والمستوفى بعد الوافي، يوسف بن تغري بردي، ت: محمد محمد أمين، الهيئة المصرية العامة للكتاب، دط، دت، ج1.

51. موسوعة علوم الحديث وفنونه، سيد ماجد الغوري، دار ابن كثير، دمشق، ط1، 1428ه/2007م، ج1.

52. الموضوعات، ابن الجوزي، ت: عبد الرحمان محمد عثمان، المكتبة السلفية، المدينة المنورة، السعودية، ط1، 1386ه/1966م، ج1.

53. الموقظة، الذهبي، اعتنى به عبد الفتاح أبو غدة، مكتبة المطبوعات الإسلامية، حلب، ط2، 1412هـ.

54. نزهة النظر في توضيح نخبة الفكر، ابن حجر العسقلاني، ت: عبد الله بن ضيف الله الرحيلي، دار المأثور للنشر والتوزيع، بيروت، لبنان، ط3، 1443هـ/2021م.

55. النكت على كتاب ابن الصلاح، ابن حجر العسقلاني، ت: ربيع بن هادي المدخلي، عمارة البحث العلمي، المدينة المنورة، السعودية، ط1، 1404هـ/1984م، ج1.

56. هدية العارفين أسماء المصنفين، إسماعيل باشا، وكالة المعارف، إسطنبول، 1955م، ج1.